

النشاط التجاري وحركة الأسعار في مصر زمن الأيوبيين (596-648هـ/1173-1250م)

فوزي خالد الطواهي*

ملخص

تحاول هذه الدراسة التعرف على النشاط التجاري لمصر في العصر الأيوبي، وتبيان العوامل المؤثرة فيه، وأثره في خزينة الدولة الأيوبية سواء من ناحية العوائد التجارية على الدولة من ذلك النشاط، أو من الضرائب التي كانت تجبها الدولة من التجار، كما حاولت الدراسة بيان حركة أسعار السلع والعوامل المؤثرة في ارتفاعها وانخفاضها سواء من ناحية العرض والطلب، أو من ناحية العوامل المناخية، أو الآفات الزراعية، أو السياسة النقدية للدولة التي أثرت كثيراً في تذبذب أسعار السلع بسبب التلاعب بعيار ضرب العملة.

الكلمات الدالة: تجارة، نقد، مصر، دولة أيوبية.

المقدمة

قامت الدولة الأيوبية في مصر ثم امتدت إلى بلاد الشام ومناطق أخرى، محاطة بمخاطر سياسية وعسكرية كبيرة، حيث صبغت الدولة الأيوبية بصراعها مع الفرنجة الصليبيين حتى سقوطها، إضافة لاصطدامها على فترات متقطعة بالقوى الإسلامية المحيطة بها، وإضافة إلى ذلك واجه الأيوبيون جملة من التحديات تمثلت في الصراعات الداخلية بين الأمراء الأيوبيين وبسبب التهديدات الخارجية المحيطة اضطرت الدولة لإنشاء جيش قوي أوكلت له حماية حدود الدولة كافة، ولكن وبسبب اتساع رقعة الدولة واضطرارها لنشر الجيوش وتوزيعها في الأجناد تكلفت الدولة نفقات هائلة دفعتها إلى توجيه اهتمامها بالنشاط التجاري الذي وفر لخبزينة الدولة رافداً أساسياً أسهم في رفد المؤسسة العسكرية وحافظ على قوتها، ولبيان أثر هذا النشاط التجاري، في جوانب الدولة المختلفة جاءت هذه الدراسة لتتبع إجراءات مبكرة من إجراءات واحدة من الدول الإسلامية المهمة للتغلب على المصاعد المالية التي واجهتها.

النشاط التجاري:

ارتبطت مصر زمن الأيوبيين بعلاقات تجارية مع العديد من الدول، فكانت على صلة بالمغرب العربي⁽¹⁾، واليمن

والحجاز، ففي سنة 569هـ/1173م، أرسل صلاح الدين الأيوبي (567-589هـ/1171-1193م) أخاه المعظم تورانشاه لفتح اليمن، واستطاع فرض النفوذ الأيوبي على بلاد اليمن⁽²⁾، ومهما كانت الأسباب التي دعت صلاح الدين إلى السيطرة على اليمن، فإنه لم يكن يخفى عليه أهميتها التجارية، فقد أراد بضمه اليمن إلى مصر أن يحكم السيطرة على مدخل البحر الأحمر من طرفه الجنوبي⁽³⁾، ويضمن لمصر استمرار ورود متاجر الشرق الأقصى⁽⁴⁾. كما واصلت الحجاز دورها وسيطاً تجارياً بين دول الهند وشرق آسيا وبين مصر حيث تنقل بضائع الشرق إلى ميناء جدة، ومنها تحمل إلى مصر عن طريق ميناء عيذاب⁽⁵⁾. وقد نشطت تجارة مصر مع بلاد الشام، خاصة بعد أن تمكن صلاح الدين من الاستيلاء على أيلة (العقبة)، وأصبح الطريق مهياً وميسراً للقوافل التجارية للتنقل بين دمشق والقاهرة⁽⁶⁾. وازداد حجم المبادلات التجارية بعد أن استعاد صلاح الدين حصني الكرك والشوبك من سيطرة الصليبيين سنة 584هـ/1180م⁽⁷⁾. وعقد صلح الرملة مع الفرنج سنة 588هـ/1192م، فيذكر ابن شداد أن صلاح الدين قد اشترط على الفرنج في هذا الصلح "أن المسافرين يسافرون والقول لا تنتقطع، والتجارة لا تتعوق من الشام إلى مصر"⁽⁸⁾. وكانت مصر على علاقات تجارية جيدة مع بيزنطة⁽⁹⁾، ونشطت التجارة بين الأيوبيين والمدن الإيطالية (جنوة، بيزا، البندقية). على الرغم من حالة الحرب القائمة بين الأيوبيين والصليبيين، وحرص الأيوبيين منذ بداية قيام دولتهم على تنمية هذه العلاقات واستمرار وصول السلع التجارية إلى أراضيها⁽¹⁰⁾.

* قسم التاريخ، كلية الآداب، الجامعة الأردنية. تاريخ استلام البحث 2014/2/3، وتاريخ قبوله 2014/2/20.

معاهدة تجارية مع السلطان العادل، حصلت بموجبها على امتيازات وتسهيلات تجارية، وتعهد من السلطان بحماية البنادقة في المناطق التابعة له، ومعاملتهم كأبناء أمة صديقة⁽¹⁹⁾.

وفي سنة 636هـ/1238م، قدمت إلى القاهرة سفارة من البندقية، وقد نجحت هذه السفارة بتوقيع معاهدة تجارية مع السلطان العادل الثاني (634-637هـ/1238-1240م)، حصل البنادقة بموجبها على الأمان على أنفسهم وممتلكاتهم وتجارهم أثناء إقامتهم في مصر، وأكد هذا الأمان الخطاب الذي أرسله السلطان العادل الثاني إلى البندقية في السنة نفسها⁽²⁰⁾. وفي سنة 646هـ/1244م، أرسلت البندقية سفارة أخرى إلى السلطان الصالح نجم الدين أيوب (637-647هـ/1240-1249م)، تمكنت من عقد معاهدة تجارية معه، أكدت على الإبقاء على الامتيازات التي حصلت عليها من السلطان العادل الثاني. وأضافت إليها امتيازاً آخر ينص على تعهد السلطان بحماية البنادقة وممتلكاتهم من الاعتقال والمصادرة، الأمر الذي يشعر بمدى اهتمام هذه المدن (البندقية، بيزا، جنوة) باستمرار التبادل التجاري مع مصر زمن الأيوبيين، وحرص الأيوبيين على توطيد وتوثيق هذه العلاقات التجارية⁽²¹⁾.

وازدهرت تجارة الكارم⁽²²⁾، ولعبت دوراً في الحركة التجارية، وتعزيز قيمة النقد الأيوبي، وأصبحت لديهم الإمكانيات المالية الكبيرة التي تدعم الدولة وحركة التجارة وتمييزها على الصعيدين الداخلي والخارجي، ففي سنة 577هـ/1181م، وصل تجار الكارم من عدن إلى عيذاب، فحصل منهم صلاح الدين زكاة أربع سنين دفعة واحدة تجاوزاً؛ وذلك لحاجته إلى المال في ذلك الوقت لجهاده ضد الصليبيين الذين هاجموا عيذاب والبحر الأحمر في العام نفسه⁽²³⁾.

ويتضح اهتمام الأيوبيين بتجار الكارم من خلال الجهود التي بذلوا من أجل تأمين الحماية لتجارهم في البحر الأحمر، بعد أن أقرروا نفوذهم عليه وتمكنوا من إغلاقه في وجه الأجانب من التجار وغيرهم⁽²⁴⁾. وكان نشاط تجار الكارم قد تعرض للخطر بسبب المد الصليبي إلى مياه البحر الأحمر، ففي سنة 578هـ/1182م، أعد أرناط صاحب الكرك حملة بحرية وهاجم أسطوله ميناء عيذاب، ونهب إحدى قوافل الكارم، التي كانت تعبر صحراء عيذاب متجهة إلى قوص⁽²⁵⁾. ويذكر ابن جبير أن الصليبيين أحرقوا في البحر الأحمر ستة عشر مركباً لتجار الكارم، وأخذوا في البر قافلة تجارية كبيرة جاءت من قوص إلى عيذاب⁽²⁶⁾. إلا أن الأيوبيين تمكنوا من استئصال الفرنج من البحر الأحمر، والقضاء على خطرهم عليه، بعد أن عرفوا أن هدف الفرنج في البحر الأحمر هو القضاء على تجارة الكارم

وكانت البندقية في مقدمة المدن الإيطالية التي سارعت بإعادة العلاقات التجارية مع مصر زمن الأيوبيين. ففي سنة 569هـ/1173م، عقدت البندقية معاهدة تجارية مع صلاح الدين، مُنحت بموجبها تسهيلات تجارية واسعة لتجارها في ميناء الإسكندرية، تلتها مدينة جنوة وعقدت معاهدة مع صلاح الدين في العام نفسه. 569هـ/1173م. سُمح لها بمقتضى هذه المعاهدة اتخاذ قنصل لها في الإسكندرية يشرف على تجارها المقيمين بالمدينة وعلى تجارها المترددين عليها⁽¹¹⁾. ولتشجيع البيزيين على الاستثمار في أراضي الدولة الأيوبية سمحت المعاهدة التي وقعها صلاح الدين معهم في سنة 569هـ/1173م على امتلاك فندق، وحمام، وكنيسة في الإسكندرية، وسمح لهم باستعمال موزابنهم ومكاييلهم، وأعفاهم من الضرائب على ما يستوردونه إلى مصر من ذهب وفضة، كما وضعت هذه المعاهدة حداً لمختلف ضروب العسف التي كان البيزيون ضحيتها من مطالب عشور التجارة المرهقة. وفي الفترة من 572-576هـ/1176-1180م، توالى وصول ثلاثة سفراء من بيزا إلى مصر؛ بهدف التأكيد على امتيازاتهم التجارية في الإسكندرية⁽¹²⁾.

أنعشت عودة نشاط تجار المدن الإيطالية إلى ميناء الإسكندرية الحركة التجارية في هذا الميناء، ففي سنة 569هـ/1173م، زار بنيامين التيطلي الإسكندرية ووصفها بأنها "سوق العالمين يؤمها التجار من جميع الممالك من البندقية وجنوة وبيزا..."⁽¹³⁾ ويضيف "وفيها . الإسكندرية . فندقان للبنادقة وفندق لكل من الجنوبيين والبيزانة، ولتجار نابولي، وتجار كريت..."⁽¹⁴⁾ وقد شهد ابن جبير عند وصوله إلى ميناء الإسكندرية سنة 578هـ/1182، الأعداد الهائلة من سفن التجار الأوروبيين التي جاءت لنقل تجارة الشرق إلى أوروبا⁽¹⁵⁾. وفي شتاء سنة 583هـ/1187-1199م، كان بميناء الإسكندرية سبع وثلاثون سفينة تجارية قادمة من جنوة وبيزا والبندقية، وغيرها من الدول الأوروبية⁽¹⁶⁾. وتشير إحدى وثائق الجنيزا التي تعود لسنة 596هـ/1200م، إلى استمرار نقل البنادقة للأخشاب والأسلحة في سفنهم التجارية إلى الموانئ المصرية⁽¹⁷⁾.

ومقابل المعاملة الجيدة التي وجدها التجار الإيطاليون فقد حرصوا على استمرار اتفاقياتهم وامتيازاتهم التجارية مع مصر في العصر الأيوبي. ففي سنة 604هـ/1207م، وصل من بيزا سفيراً إلى مصر؛ لعقد معاهدة تجارية مع السلطان الملك العادل (596-615هـ/1200-1218م)، حافظت بيزا بموجبها على الامتيازات التجارية التي حصل عليها تجارها زمن صلاح الدين⁽¹⁸⁾. وفي سنة 605هـ/1208م، عقدت البندقية

برشيد⁽³⁶⁾. ويخرج من القاهرة طريق بري يصل إلى السويس، مروراً بعين شمس وقرية المطرية ثم جب عجرود إلى السويس⁽³⁷⁾. كما ارتبطت قوص بعيزاب بطريق بري، وقد اهتم الأيوبيون بتأمين هذا الطريق؛ لأهميتها التجارية، ففي سنة 578هـ/1182م، رتب السلطان صلاح الدين الفرسان لحفظها، وذلك بعد أن قام الفرنج بمهاجمة قوافل الحجاج والتجار على هذه الطريق في السنة نفسها وألحقوا أضراراً بالقوافل⁽³⁸⁾. واتصلت قوص بالقصير بطريق بري، وصفت بأنها من أقصر الطرق الموصلة بين قوص على النيل والقصير على القلزم⁽³⁹⁾. وتفرعت الطريق الموصلة بين أسوان وعيزاب إلى فرعين، يعرف أحدهما بطريق "الوضح" لخلوه من الجبال المشتبكة، فهو يمتد في قفر ورمال، يقتدى فيه بإبل معروفة يقدمونها فيهدون بها. والآخر "العلاقي" الذي يخترق منطقة المعادن، ووصفت هذه الطريق بأنها آمنة⁽⁴⁰⁾.

وقد ساعد موقع مصر الجغرافي على جعلها مركزاً هاماً للتجارة الخارجية، إضافة إلى ارتباطها بمجموعة من الطرق الخارجية البرية والبحرية، التي تعد بمثابة الشرايين التي تتدفق عبرها التجارة بين الشرق والغرب. فقد اتصلت مصر ببلاد الشام بطريقين: إحداهما بحري يتجه من الإسكندرية ميناء الدولة الرئيس على البحر المتوسط، حيث تخرج المراكب شرقاً إلى رشيد عند مصب النيل الغربي، ثم إلى البرلس، ومنه إلى دمياط عند مصب النيل الشرقي، ومن هناك إلى غزة وعسقلان ويافا وحيفا وعكا وصور وصيدا وبيروت وطرابلس الشام ثم إلى اللاذقية⁽⁴¹⁾ ولأهمية هذا الطريق التجارية فقد اهتم به الأيوبيون "ففي سنة 583هـ/1187م، لما فرغ صلاح الدين من صيدا، سار إلى عسقلان، وكانت عنده أهم من غيرها، لأنها الطريق إلى الديار المصرية، فإذا أخذت أمنت الطريق واتصلت القوافل"⁽⁴²⁾. أما الطريق الآخر فهو بري يتجه من الفرما إلى البقارة، إلى الوارده، إلى العريش ثم إلى رفح⁽⁴³⁾ أو يسير من الفرما إلى دمشق ماراً بالرملة وطبرية⁽⁴⁴⁾، ويعرف هذا الطريق بطريق الساحل تمييزاً له عن الطريق الآخر الذي يمتد عبر سيناء إلى الشام ويسمى بطريق الرمل (الصحراوي). ونظراً للأهمية التجارية لهذا الطريق فقد عمل الأيوبيون على حمايته وتأمين السفر عليه. ففي سنة 588هـ/1192م، لما وقع الصلح بين صلاح الدين والفرنج، اشترط صلاح الدين عليهم "أن المسافرين يسافرون والقول لا تتقطع، والتجارة لا تتعوق من الشام إلى مصر"⁽⁴⁵⁾. ويذكر ابن واصل أنه بلغ من اهتمام السلطان الكامل "أن الرمل الذي بين العريش وديار مصر كان يمر به الإنسان وحده ومعه الذهب الكثير، أو الجماعة اليسيرة، ومعهم الأحمال من القماش فلا يخافون سارقاً ولا قاطع طريق"⁽⁴⁶⁾.

فيه. ففي رسالة بعث بها صلاح الدين إلى الخليفة العباسي الناصر لدين الله، قال فيها: أن انتصار الأسطول الصليبي "للقاصد سواحل الحجاز واليمن" معناه "أن يمنع طريق الحاج عن حجة... ويأخذ تجار اليمن واكارم عدن، ويسلم بسواحل الحجاز"⁽²⁷⁾.

وقد اهتم الأيوبيون بتوفير الأمن لتجار الكارم على الطرق البرية بين موانئ مصر على البحر الأحمر وبين النيل وواديه، من ذلك قيام صلاح الدين بترتيب الفرسان لحفظ الطريق من عيزاب إلى الصعيد، على أثر حملة ارناط سنة 578هـ/1182م⁽²⁸⁾. "وقد بلغ من انتشار الأمن أن كانت أحمال الفلفل والقرفة وغيرها من التوابل تبقى أياماً على الطريق بين عيزاب وقوص، لا يتعرض لها أحد حتى يأتي صاحبها ويأخذها"⁽²⁹⁾.

كما عمل الأيوبيون على إقامة الفنادق الخاصة بتجار الكارم، يمارسون فيها أنشطتهم التجارية المختلفة، ففي سنة 579هـ/1083م، أمر صلاح الدين ببناء فندق للكارم في القسماط، فبني على شاطئ النيل حيث ترسو مراكبهم المحملة بسلع الشرق⁽³⁰⁾. وبذلك استقر نشاط تجار الكارم لأول مرة داخل مصر في فندق موقوف على جهودهم التجارية⁽³¹⁾.

وارتبطت مصر زمن الأيوبيين بطرق تجارية داخلية وخارجية عدة، ساهمت بنشاط الحركة التجارية بين مدنها وموانئها من ناحية، وبينها وبين مدن الشرق والغرب من ناحية أخرى. ولما كانت القاهرة المحور الرئيسي الذي تنطلق منه وتنتهي إليه الطرق التجارية الرئيسة، ومركز الفعاليات التجارية، ومعبر القوافل التجارية المتجهة إلى الشمال والجنوب، فقد اتصلت مدن مصر التجارية وموانئها بشبكة من الطرق النهرية (نهر النيل) والبرية⁽³²⁾.

وشكل نهر النيل الطريق المائي الرئيسي للمراكب القادمة من الإسكندرية إلى القاهرة عبر خليج الإسكندرية، ولأهمية هذا الخليج كطريق يصل بين الإسكندرية والقاهرة، فقد اهتم به الأيوبيون، ففي سنة 577هـ/1181م، جدد السلطان صلاح الدين حفره وإعادة فتحه، بعد أن تعرض للتطمية (طمر بالوخل)⁽³³⁾. واتصلت تنيس بالقاهرة بخليج يخرج من فرع دمياط ويصب في بحيرة المنزلة⁽³⁴⁾ وكان الطريق من القاهرة إلى قوص يمر بأسكر ومنية ابن الخصيب ومنفلوط وأسبوط وأخميم والمنيا وقنا وقفت. ومن قوص توصل المراكب السير في النيل حتى أسوان، ومنها إلى السودان وبلاد النوبة⁽³⁵⁾.

لم يكن نهر النيل الوسيلة الوحيدة للنقل بين القاهرة والإسكندرية، وغيرها من المدن الشمالية، فقط ارتبطت الحركة التجارية بينهما بطريق بري على امتداد نهر النيل مروراً

واتبع السلاطين الأيوبيون سياسة الاحتكار كجزء أساسي في تجارة بعض السلع الواردة إلى مصر، والصادرة منها. فكان المتجر السلطاني يقوم بشراء جميع الأخشاب والمعادن التي ترد إلى مصر، وبعد ذلك يقوم ببيعها للتجار مقابل مكسب قليل. وعند حاجة الدولة لهذه المواد لعمارة الحصون أو لصناعة المراكب كانت تشتريها من التجار أنفسهم الذين باعهم إياها⁽⁶⁴⁾. وتشير وثائق الجنيزا أيضاً إلى أن الدولة كانت في بعض الأحيان هي وحدها القادرة على شراء سلعة معينة من السلع ففي إحدى وثائق الجنيزا وهي عبارة عن رسالة كتبت من الإسكندرية في أواخر القرن السادس الهجري/ الثالث عشر الميلادي يريد فيها "أن كل الحرير الذي وصل إلى البلاد اشترته الدولة، عدا كميات قليلة من النوع الرديء"⁽⁶⁵⁾ وعندما وصل ثمن قنطار الفلفل في الإسكندرية إلى أربعين ديناراً، في أواخر القرن السادس الهجري/ الثالث عشر الميلادي، ورد في رسالة من وثائق الجنيزا "بمثل هذا السعر لا يستطيع التاجر إلا أن يبيع للدولة"⁽⁶⁶⁾.

ونظراً لأهمية معدن الشب، الذي اشتهرت مصر بإنتاجه، ولكثرة الطلب عليه من تجار أوروبا، لاستخدامه في صبغ الثياب وتثبيت الألوان، فقد احتكر المتجر السلطاني بيع هذا المعدن، ورسم أن لا يشتري إلا من الإسكندرية بإشراف المتجر السلطاني، واعتبر من المواد التي لا يجوز التصرف بها إلا من قبل المتجر، ومن اشتراه من غير المتجر عوقب وأخذ ما معه⁽⁶⁷⁾، وقد بلغ مقدار ما تم بيعه من الشب أثناء إشراف ابن مماتي على المتجر سنة 585هـ/1180م، 13,000 قنطار للتجار الفرنج⁽⁶⁸⁾ ويذكر المخزومي أن المتجر كان أحياناً يقدم الشب كجزء من الثمن عن الأخشاب الواردة إلى مصر من تجار الروم⁽⁶⁹⁾.

واحتكر المتجر السلطاني بيع معدن النطرون أيضاً، واعتبره من احتكارات الدولة. فكان ينقل من أماكن استخراجه إلى الإسكندرية، حيث يخزن فيها لحين بيعه للتجار الإيطاليين وغيرهم من الأوروبيين، من قبل المتجر⁽⁷⁰⁾ وقد بلغ ثمن المباع من النطرون سنة 585هـ/1189م، مبلغ 15500 دينار، وبلغ في السنة التالية مبلغ 7800 ديناراً⁽⁷¹⁾.

إذاً مارست الدولة ما يمكن قوله ثلاثة أنواع من السياسات التجارية، وهي التجارة الحرة الخاضعة لرقابة الدولة الإشرافية فقط، في حين مارست سياسة التجارة الاحتكارية للسلع الإستراتيجية الممنوع بيعها وشراءها إلا من قبل الدولة ممثلة بالمتجر السلطاني، وتمارس في ظروف محددة سياسة احتكار بعض السلع غير الإستراتيجية لأسباب متعددة، منها ندرتها في سنوات محددة أو ارتفاع أسعارها بحيث لا يمكن السيطرة على

وارتبطت عيذاب بطريق بحري مع جدة وعدن، حيث كانت البضائع التي تصل إلى ميناء عدن وجدة تنقل بحراً إلى ميناء عيذاب، وتحمل منها على ظهور الإبل إلى مدينة قوص، ثم تنقل إلى القاهرة بواسطة المراكب، ويستمر قسم منها إلى دمايط والإسكندرية ودمشق⁽⁴⁷⁾. وهناك طريق بحري يربط بين السويس على البحر الأحمر بموانئ الحجاز الهامة كالجار⁽⁴⁸⁾ وجدة، ثم يمضي بعد ذلك إلى بلاد الهند والصين⁽⁴⁹⁾، واتصلت مصر وبلاد السودان بطريق يربط بين أسوان ومدينة دنقلة، فكانت المراكب تسير في النيل من دنقلة إلى بلاق حتى تصل إلى جبل يسمى (جبل الجنادل)، ونظراً لكثرة الجنادل التي تعترض مجرى النيل عند هذا الجبل، يضطر التجار إلى إفراغ بضائعهم من المراكب ونقلها على ظهور الإبل براً إلى أسوان⁽⁵⁰⁾.

تركزت الفعاليات التجارية الأيوبية في مصر في القاهرة والإسكندرية، بينما لعبت المدن الأخرى دوراً ثانوياً، فقد كانت القاهرة مهياًة لفعاليات تجارية كبيرة، إذا تعددت فيها المخازن والمتاجر والقياسر والوكالات التجارية، والفنادق والأسواق والخانات، إضافة إلى الأحياء التي خصصت لتجار التوابل والعطور وباقي سلع تجار الكارم والسلع الغربية⁽⁵¹⁾، حتى أنها وصفت بأنها "مجمع الصادر والوارد"⁽⁵²⁾. وإلى الإسكندرية تنقل بضائع الشرق الأقصى عن طريق البحر الأحمر ونهر النيل، والبضائع التي تحملها سفن الأوروبيين في البحر المتوسط، كما تنقل منها البضائع إلى الغرب الأوروبي⁽⁵³⁾.

وتنوعت السلع التجارية في مصر زمن الأيوبيين، وتنوعت مصادرها، فبالإضافة إلى حركة التجارة بين المدن المصرية، فقد ازدهرت في الأسواق المصرية تجارة الجوخ والفراء التي استورد قسم منها من إيطاليا، لا سيما الجوخ البندقي الذي ينسب إلى البندقية⁽⁵⁴⁾، إضافة إلى الفراء⁽⁵⁵⁾، وكذلك الجين والعسل من صقلية وبيزنطة⁽⁵⁶⁾ وجلب المسك وأفضل أنواعه مسك التبت من الصين⁽⁵⁷⁾. والعنبر من الهند⁽⁵⁸⁾. ولشهرة العنبر وكثرة الطلب عليه ظهرت أسواق متخصصة لبيعه في القاهرة وهي (سوق العنبريين)⁽⁵⁹⁾.

وازدهرت تجارة التوابل والبهارات من الهند والصين إلى الأسواق المصرية⁽⁶⁰⁾. كما استوردت مصر أنواعاً عديدة من المعادن كالحديد والرصاص والقصدير والنحاس من المدن الإيطالية (البندقية وجنوة وبيزا)⁽⁶¹⁾، والأخشاب، لا سيما خشب الصنوبر من إيطاليا⁽⁶²⁾. وتؤكد وثائق الجنيزا أن الخشب كان السلعة الرئيسية التي نقلها التجار الإيطاليون من الغرب الأوروبي إلى مصر خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين؛ وذلك لحاجة مصر الماسة له في صناعة السفن⁽⁶³⁾.

الضريبة حتى أثناء وجودهم خارج مصر. فيرد في إحدى وثائق الجنيزا أن تاجراً يهودياً تغيب في الهند تسع سنوات ثم مات هناك، فدفع عنه أخوته في مصر جعلية السنين التسع⁽⁸⁰⁾. وفي خطاب مرسل من شخص يدعى إبراهيم ميمون إلى أمين الصندوق والخازن عنده، جاء فيه "أرجو منك أن تدفع 81 درهماً جعلية 6 سنوات إلى شمس الدين (المسؤول المالي) في القاهرة حتى يغلق حساب الموازنة للجعلية لسنة 1217/هـ 614م⁽⁸¹⁾ أي بمقدار 13,5 درهم. ويبدو أن ضريبة الجعلية كانت تفرض على الرجال والنساء ففي تقرير مالي يرجع إلى شهر نيسان من سنة 1182/هـ 578م، يرد فيه أن الجعلية في القاهرة للذكر 13,5 درهم وللأنثى 11,5 درهم⁽⁸²⁾. وكان على التاجر الذي يسافر من بلدة إلى أخرى أن يحمل معه (البراءة)، وهي شهادة تثبت بأنه قد سدد ما عليه من جعلية، فكانت أي سفينة معرضة لإلغاء رحلتها؛ إذا وجد على متنها شخصاً لا يحمل معه براءة ولذلك كان أصحاب المراكب يتأكدون من وجود هذه البراءات مع كل تاجر قبل ركوبه المركب⁽⁸³⁾. وهكذا نجد أن التجار الذميين من مواطني الدولة دفعوا ضريبة عشور التجارة إضافة إلى ضريبة الجعلية.

وكان على تجار الروم . البيزنطيين والإيطاليين . بوصفهم تجاراً أجانب، أن يدفعوا عشوراً تجارياً (مكوساً) على البضائع الواردة إلى الموانئ المصرية المطلّة على البحر المتوسط. وقد عرّف المخزومي هذه الضرائب باسم "الخمس" أو "الخمس الرومي". الذي يستوفى من التجار الأجانب في الإسكندرية ودمياط وتنتيس⁽⁸⁴⁾. ويضيف ابن مماتي "الخمس عبارة عما يستأدى من تجار الروم الواردين على الثغر بمقتضى ما صولحوا عليه، وربما يستخرج منهم عما قيمته مائة دينار ما يناهز خمسة وثلاثين ديناراً، وربما أنحط عن العشرين ديناراً، ويسمى كلاهما خمساً⁽⁸⁵⁾. وعليه فإن الدولة الأيوبية لم تكن تعامل تجار الروم على أساس واحد فيما يتعلق بفرض الضرائب. الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى اعتبارات اقتصادية وسياسية، فقد تخفضت الضرائب على تجار البلاد التي تزود الأيوبيين بما يلزمهم من المواد الضرورية لصناعة السفن كالحديد والخشب والمسمار والزفت السائل، الذي يبتاعه المتجر السلطاني على رسم مستقر لا يختلف، يؤخذ من جميع الأجناس عن كل مائة دينار عشرة دنائير⁽⁸⁶⁾. كما حددت المعاهدات التجارية التي وقعتها دول هؤلاء التجار مع السلاطين الأيوبيين نسبة الضرائب التي كان يدفعها تجارها. فكانت الضريبة على التجار الصقليين محددة بـ 10% بموجب المعاهدة التي عقدها صقلية مع السلطان صلاح الدين سنة 569/هـ 1173م⁽⁸⁷⁾، كما أعفي تجار بيزا من الضرائب على ما

ارتفاع تلك الأسعار إلا بتدخل الدولة واحتكارها ثم تحديد أسعارها بغية السيطرة على تلك الأسعار.

خضعت تجارة مصر زمن الأيوبيين لنظام ضرائبي، يعرف بـ "المكوس"، إذ فرضت ضرائب تجارية على التجار المسلمين، ومن هنا نشأت فكرة أن التاجر المسلم يستطيع أن يطوف عاماً كاملاً أينما يشاء في حدود البلاد معفى من المكوس متى دفع المكس مرة واحدة وهو "ربع العشر" والمقدر 2,5%. وذلك بالإضافة إلى الزكاة الشرعية على عين المال 2,5%، بمعنى أنه ما يدفعه المسلم من عشور تجارية وزكاة يعادل 5%، وهي عن كل مائة دينار خمسة دنائير⁽⁷²⁾ وقد عرف المخزومي الضرائب التجارية المفروضة على التجار المسلمين باسم "عروض التجارات" أو "عيون التجارات" التي طبقت على التجار المسلمين الذين يختصون في الاستيراد والتصدير، ويعطينا مثالا عملياً على هذه الضريبة بقوله: "أن ما يجب على مائتي أردب من الحنطة أو الذرة قيمتها أربعون ديناراً هو دينار واحد، وما يجب عن مائة قنطار من القطن قيمتها خمسون ديناراً هو دينار واحد وربع"⁽⁷³⁾ أي 2,5% من قيمة البضاعة. وقد أشار الرحالة ابن جبير إلى مدى دقة الإجراءات الجمركية التي يقوم بها الموكلين بهذا الأمر، من حيث عمليات التفتيش الدقيقة التي يخضع لها التجار؛ للتأكد مما بحوزتهم من البضائع في إطار انتقاده لإجراءات الموظفين الصعبة في ميناء الإسكندرية⁽⁷⁴⁾.

ومن الضرائب التجارية المقدرة على التجار المسلمين إضافة للعشور التجارة والزكاة يأتي ذكر "مال الدوليه"، وهي نوع من الزكاة تدفع من قبل أصحاب الحوانيت⁽⁷⁵⁾. ويذكر النابلسي عدة أمثلة على هذه الضريبة التي كانت تجمع من عدة قرى في الفيوم مثل "ذات الصفا وعليها من الزكاة خمسة وعشرون ديناراً وثمان، تفصيله دوليه ثلاثة دنائير عن عقار..."⁽⁷⁶⁾، ثم يذكر مجموع ما تم تحصيله من مال الدوليه من جميع قرى الفيوم لسنة 640/هـ 1243م، بقوله: "والذي اشتمل عليه مقدار ارتفاع زكاتها ثلاثمائة واحد وخمسون ديناراً وربع وسدس، تفصيله الدوليه مائتان وأربعة وأربعون ديناراً..."⁽⁷⁷⁾. ويبدو أن جميع أصحاب الحوانيت في مصر يجب عليهم أن يدفعوا زكاة (الدوليه)، ليس على صفقاتهم التجارية فحسب، ولكن على السلع التجارية التي تباع في حوانيتهم⁽⁷⁸⁾. بمعنى على تجارة الجملة والمفرق.

وترتب على ما يرد ويصدر مع التجار الذميين من رعايا الدولة رسوماً تجارية (مكوس) تعرف بـ "واجب الذمة"⁽⁷⁹⁾. كما كان عليهم أن يدفعوا إلى جانب المكوس المفروضة على بضائعهم ضريبة سنوية تسمى (جعلية)، وتجب عليهم هذه

كل جرة أو قفة يؤخذ على حكم المشاهدة من ربع دينار إلى سدس دينار إلى ثمن دينار⁽⁹⁵⁾.

كما سبق نؤكد أن الدولة مارست نظام ضرائب متعدد على التجار حيث تم تمييز مواطني الدولة من المسلمين والذميين بواجبات ضريبية أقل من التجار الأجانب مما يعني أن الدولة استوعبت فكرة تشجيع تجارها على المنافسة التجارية العالمية من خلال تخفيض ضرائبهم في مقابل ضرائب التجار الأجانب على النشاط نفسه.

حركة الأسعار والعوامل المؤثرة فيها:

تميزت حركة أسعار السلع التجارية عادة بعدم الاستقرار، وقد شهدت مصر زمن الأيوبيين موجات غلاء متكررة، وتأثرت أسعار السلع بعوامل عدة، منها ما يتعلق بإنتاج السلعة، وسياسة الدولة، وقضايا العرض والطلب، والقيمة الشرائية للوحدات النقدية، ولعب نهر النيل دوراً أساسياً في تحديد الأسعار، وما وصلت إليه من حالات الرخص والغلاء، إذ ارتبطت أسعار الغلال في مصر، كالقمح والشعير والفول وغيرها، بفيضان النيل. فقد شكل انخفاض منسوب المياه في نهر النيل أو وفائه المحور الأساسي في حركة الأسعار⁽⁹⁶⁾. فترتبت على عدم وفاء النيل جفاف الأراضي وتلف المحاصيل الزراعية، وتأخر موسم الزراعة عن مواعده، أو حتى عدم الزراعة نهائياً، عندها يزداد قلق الناس، الذين يلجأون إلى خزن المحاصيل، وشرائها بأعلى الأسعار، خوفاً من فقدانها من الأسواق. كما ارتبط النقاؤل ورخص الأسعار بحالة الوفاء⁽⁹⁷⁾. ففي سنة 1191هـ/587م، كان وفاء النيل ورخصت الأسعار، فبلغ ثمن المائة أردب من القمح ثلاثين ديناراً، والرطب كل ستة أرطال بدرهم، والموز كل ستة أرطال بدرهم، والرمان الجيد كل مائة حبة بدرهم⁽⁹⁸⁾. وفي سنة 1194هـ/590م، نقص ماء النيل، فارتفعت الأسعار، وبلغ القمح كل أردب بدينار، وأخذ بالزيادة إلى أن وصل إلى مائة وخمسة وسبعين ديناراً المائة أردب أي بمعدل ثمانية أضعاف سعره في الرخص. واشتد ترحم الناس على الخبز؛ لقلته في الأسواق⁽⁹⁹⁾. وامتد الغلاء وارتفعت الأسعار للعام التالي . 1195هـ/591م. إذا ارتفعت أسعار الغلال، وفقدت الأعلاف من الأسواق، فهزلت من أجل ذلك بهيمة الأنعام من الغنم والجاموس⁽¹⁰⁰⁾. وفي سنة 1198هـ/594م، كان وفاء النيل، وانحلت الأسعار، فبلغ سعر القمح الطيب أربعة أرادب بدينار، والشعير والفول وسائر الحبوب عشرة أرادب بدينار⁽¹⁰¹⁾.

وفي الفترة من (596-598هـ/1200-1202م)، تعرضت مصر لأزمة اقتصادية حادة، وتعد هذه الفترة أطول وأخطر

يوردونه إلى مصر من ذهب وفضة، بموجب المعاهدة التي وقعتها مدينة بيزا مع السلطان صلاح الدين في العام نفسه⁽⁸⁸⁾. وتضمنت المعاهدة التجارية التي وقعتها مدينة بيزا مع السلطان العادل سنة 612هـ/1215م، تحديد الرسوم المفروضة على بضائع تجارها بـ 16% من قيمة هذه البضائع والسلع. إضافة إلى إعفاء المواد الغذائية التي كان يحملها تجار بيزا للاستهلاك الشخصي في فنادقهم من أية ضرائب تجارية⁽⁸⁹⁾. وقد بلغ المتحصل من مال الخمس الرومي في الإسكندرية لسنة 587هـ/1191م، مبلغ 20,6113 ديناراً⁽⁹⁰⁾.

ومن الضرائب التي كانت تستوفى من تجار الروم، ضريبة تعرف بـ "الوقوف" وأخرى بـ "العرصة". في ميناء الإسكندرية. ويوضح المخزومي هاتين الضريبتين بقوله: أما القوف فكانت تستوفى على كل مركب يصل إلى الإسكندرية، وجعلت هذه الضريبة على ثلاثة أقسام، وفقاً لحجم حمولة المركب ونوعية بضاعته وهي: المراكب التي تقدر بضاعتها بألف دينار فما فوق، تدفع رسوماً بالكامل وقدرها مائة وواحد وخمسون ديناراً وربع. ومراكب تدفع رسوماً بحق الثلثين عن ستمائة وستة وستين ديناراً، قدرها مائة وواحد دينار ونصف وثلث. ومراكب تدفع رسوماً بحق النصف عن خمسمائة دينار، خمسة وسبعون ديناراً وثمان و نصف⁽⁹¹⁾. وأما "العرصة"، فهي الضريبة التي تستوفى من المراكب الخمسية على رسم الإشراف، ورسم صاحب البحر، ورسم الولاية، ورسم الترجمة، ورسم كاتب الخمس، والجهيز والمحاسب⁽⁹²⁾. واختص ميناء تيس بضرريبة تعرف باسم "رسم الحلقة"، وتقضى على ما يباع من البضائع بالمزاد العلني. إذ تقضى الدولة مكوساً لا تجب إلا بعد إتمام عملية البيع، يحصل الحمالون والمقلبون الذي يقلبون البضائع ويظهرونها من أوعيتها، والمنادون، والسامسة على نسبة منها⁽⁹³⁾.

وشملت الضرائب أيضاً جميع السلع التي يستوردها التجار الأجانب من مصر، ويعطينا المخزومي أمثلة عملية على ما يجب من ضريبة الصادر في ميناء دمياط على بعض السلع، من ذلك، ما يؤخذ عن كل مائة أردب من الملح ديناران وثلثا الدينار، وما يؤخذ عن كل شكارة⁽⁹⁴⁾ وزنها ثلاثمائة واثان وتسعون رطلاً من القطن المحلوج، ستة دنانير وثلث وربع. وعن ما قيمته مائة دينار من السمك بغير قشر ثلاثة دنانير. وعن كل اثنين وثلثين رطلاً من جلد الجاموس المدبوغ، دينار ونصف، عن كل قفص من أقفاص طيور البيع نصف دينار. وعن كل مائة أردب من الغلة خمسة وعشرون ديناراً. وعن كل ستة عشر رطلاً وثلث من جلود البقر، دينار وربع. أما البهار والسكر والحنا، فيؤخذ عن كل عدل منها نصف دينار، وعن

والرائحة، لأن الناس كانوا يبيعون القمح العتيق الذي نخره السوس، ولم يجد الطحانون سواه ليصنعوا منه الخبز⁽¹¹³⁾. وبعد أن أعلن عن وفاء النيل سنة 1235/هـم، رخصت الأسعار، فتحرك سعر القمح من ثلاثة وعشرين درهماً الأردب من السنة الماضية إلى سبعة دراهم الأردب، والشعير بخمسة دراهم الأردب والفل والجلبان بستة دراهم⁽¹¹⁴⁾. وكانت سنة 1243/هـم، غالية الأسعار، بسبب قصور النيل عن الوفاء، إذا ارتفع سعر القمح إلى دينارين ونصف الأردب، وارتفع سعر بذر الكتان الرديء إلى ثمانية درهماً الأردب والسلمج مثله، وقاسى أهل مصر الشدائد من ارتفاع الأسعار بسبب قصور ماء النيل عن الوفاء⁽¹¹⁵⁾. وبلغت زيادة ماء النيل سنة 1246/هـم، خمسة عشر ذراعاً، فكان الغلاء، وبلغ ثمن أردب القمح أربعمئة درهم⁽¹¹⁶⁾.

وعندما يقل ماء النيل عن الحد اللازم للزراعة، ويفوت أوان الزرع، يزداد قلق الناس وتتنبأهم المخاوف من حدوث مجاعة، وعدم زراعة محاصيل جديدة، ونتيجة لذلك يسارعون إلى تخزين الغلال ضماناً لقوتهم في أثناء الأزمة المتوقعة ويلجأ التجار إلى تخزين الغلال طمعاً في الحصول على المزيد من الأرباح عن طريق رفع الأسعار، فيشتد الإقبال على شراء الغلال ويقل المعروض منها في الأسواق. ففي سنة 1194/هـم، نقص ماء النيل عن حد الوفاء، فاشتد قلق الناس، واحتكر تجار الغلة ما بمخازنهم من القمح وامتنعوا عن بيعه ليلغوا فيه أملهم من الغلاء، وتضاعفت أسعار القمح والشعير والفل والعدس في هذه السنة⁽¹¹⁷⁾. وفي سنة 1201/هـم، توقف النيل عن الزيادة، ونقص عن الوفاء أربعة أصابع، فاشتد جزع الناس، وتوقعوا حلول البلاء وارتفاع الأسعار، وسارعوا إلى شراء الأقوات وتخزينها، وأمسك تجار الغلال عن بيع ما في مخازنهم من الغلال⁽¹¹⁸⁾. وجاءت سنة 1202/هـم، على منوال سابقتها "إذ ألف الناس الغلاء، واستمروا على البلاء"⁽¹¹⁹⁾.

وكان للعوامل الطبيعية، وظهور القوارض والآفات الزراعية، دور في أسعار السلع التجارية في مصر، لا سيما في الوجه البحري، فقد كان لتوالي هبوب الرياح العاصفة، ورياح السموم الحارة، أثره في خراب المحاصيل الزراعية، وقلة وصول المراكب التي فيها الغلال، أثره في ارتفاع أسعار الغلال. ففي سنة 1184/هـم، هب ربح عاصف، عطب الثمار، وفسخ الأشجار، وأتلف كثيراً من أشجار النخيل، وأتلف الثمار والزرور التي لم تحصد وما حصد، وتلفت المقاتي. وارتفعت الأسعار⁽¹²⁰⁾. وفي سنة 1191/هـم، هبت رياح سموم حارة، توالى هبوبها ثلاثة أيام، أتلفت الخضروات، وارتفعت

أزمة اقتصادية تعرضت لها الدولة الأيوبية في مصر على الإطلاق، وكان السبب الرئيس في حدوثها، توالي نقص ماء النيل عن الوفاء ثلاث سنوات على التوالي⁽¹⁰²⁾. ففي سنة 596/هـم، قصر حد النيل عن الوفاء، إذا انتهت زيادته إلى اثني عشر ذراعاً، فارتفعت أسعار الغلال⁽¹⁰³⁾، وفي سنة 597/هـم، أجدبت أرض مصر من قلة مياه النيل في أوانه، وسرعة هبوطه، حتى شرقت الأراضي، وتضاعفت الأسعار تصاعداً خطيراً. فبلغ سعر القمح . إن وجد . ثمانية دنانير الأردب، والفل والشعير ستة دنانير الأردب. أما الحمص والعدس والجلبان، فكان قليلاً، وبياع بدرهمين وربع القمح، والتمرس والبرسيم بدينارين الأردب. وفقدت الأعلاف من الأسواق، فهزلت من أجل ذلك بهيمة الأنعام من الغنم والجاموس وفقدت، ووصل ثمن الرأس الواحد من البقر سبعين ديناراً والهزيل منها ستين ديناراً، والدجاج بدينارين، وتعذر وجوده، واشتد تزاحم الناس على الأفران وحوانيت الغلال، وارتفع سعر الخبز إلى درهم ونصف الرطل، وفقد من الأسواق أكثر من مرة⁽¹⁰⁴⁾، وامتدت حالة الغلاء المترتبة على قصور نهر النيل إلى سنة 598/هـم، ففي هذه السنة توقف النيل عن الزيادة، وهبط سريعاً، فشرقت أكثر الأراضي، وتعطلت الزراعة، وكانت الغلال بأيدي الناس قليلة⁽¹⁰⁵⁾. وفي سنة 599/هـم، كان وفاء النيل، فبدأت الأسعار بالتدريج بالرخص⁽¹⁰⁶⁾، إذا بلغ سعر الخبز ثلاثة أرطال بدرهم، ثم وصل إلى ستة أرطال بدرهم، ثم رخص إلى أن وصل إلى أحد عشر رطلاً بدرهم⁽¹⁰⁷⁾. وكانت أسعار الغلال جميعها رخيصة سنة 600/هـم، بسبب وفاء النيل، فبلغ سعر القمح ستة أرادب بدينار⁽¹⁰⁸⁾. وفي سنة 616/هـم، زاد النيل زيادة كبيرة، فرخصت أسعار الغلة إذا بلغ سعر المائة أردب من القمح خمسة وعشرين ديناراً، بعد أن كان يباع بخمسين ديناراً المائة أردب⁽¹⁰⁹⁾. إلا أن الغلاء أطل برأسه مرة أخرى سنة 617/هـم؛ بسبب نقص مياه النيل عن الوفاء⁽¹¹⁰⁾، فارتفع سعر القمح إلى ثلاثة دنانير الأردب، والشعير والفل بدينار الأردب، والحمص بدينارين الأردب. وفقدت الغلال من الأسواق، وعانى أهل مصر الشدة والمشقة في هذه السنة⁽¹¹¹⁾. وفي سنة 627/هـم، أجدبت أرض مصر، وارتفعت الأسعار⁽¹¹²⁾، فبلغ سعر الأردب من القمح سبعة وعشرين درهماً، وتدرج بالارتفاع إلى أن وصل إلى ستين درهم الأردب، ثم وصل إلى مائة درهم الأردب، بعد أن كان يباع بثمانية عشر درهماً قبل ذلك. وارتفع سعر الشعير إلى اثني عشر درهماً، ثم وصل إلى أربعين درهماً، بعد أن كان يباع بعشرة دراهم. وفقد الخبز من الأسواق، وإن وجد كان متغير الطعم

لندرة وجوده⁽¹²⁹⁾، واتخذ الناس في بيوتهم الطواحين، وخذنوا القمح والدقيق والكعك⁽¹³⁰⁾. وامتد الغلاء لسنة 617هـ/1221م، للسبب نفسه، فبلغ ثمن أردب القمح ثلاثة دنانير، وعانى الناس الشدائد من الجوع وقلة الأقوات والغلاء⁽¹³¹⁾. وفي سنة 636هـ/1240م، وقعت الفتن في صعيد مصر بين العريان، فحرق القمح والشعير، ونهبت عدة مناطق، فوقع الغلاء، وانتهى سعر القمح إلى دينار الأردب والشعير قريب منه، وقيل أن يقترب سعر الشعير من سعر القمح، وذلك أن الناس في هذه السنة لجأوا إلى صناعة الخبز من الشعير⁽¹³²⁾.

ارتبطت بعض أنواع السلع والمبيعات، من حيث الرخص والغلاء، بالمواد الخام التي تصنع منها. فكان غلاء القمح وفقدانه من الأسواق، سبباً في غلاء الخبز والدقيق⁽¹³³⁾. ففي سنة 597هـ/1201م، ارتفع سعر القمح إلى ثلاثة دنانير الأردب، فغلا لغلته الخبز، وبيع رطل الخبز بدرهم ونصف⁽¹³⁴⁾ وفي سنة 594هـ/1198م، غلا سعر العنب حتى بلغ أربعة أرتال بدرهم؛ لكثرة ما يعصر منه⁽¹³⁵⁾. وكثيراً ما ارتفعت أسعار اللحوم لقلّة الأبقار⁽¹³⁶⁾. وترتفع أسعار السكر والحلوى عندما يقل إنتاج مزارع السكر⁽¹³⁷⁾. وفي سنة 637هـ/1241م، ارتفع ثمن القماش، لارتفاع ثمن الكتان⁽¹³⁸⁾.

وأثرت موجات الغلاء المتكررة على أرباب الحرف والصناعات وأجور العمال، فارتفعت بارتفاع الأسعار أجور العمال والبنّاء وأرباب الصنائع والمهن، ففي سنة 637هـ/1241م، ارتفعت أجور البنّائين، ووصلت أجرة العامل في كل يوم أربعة دراهم، كما ارتفعت أجور الصناع أضعاف مضاعفة. وارتفعت أسعار مواد البناء كالجبس الذي وصل سعر الويبة منه بدرهم ونصف، والخبز ستة دراهم الأردب⁽¹³⁹⁾. وتأثرت الدواليب والمطاحن والمخابز بغلاء أسعار الدواب وأعلافها، وانعكس ذلك على السلع التي ارتبطت بها، كطحن الحبوب والخبز واللحم⁽¹⁴⁰⁾.

واهتم بعض السلاطين الأيوبيين بقضايا الغلاء، وحاولوا التدخل في حركة الأسعار سواء من ناحية زيادة المعروض من السلع المرتفعة الأسعار في الأسواق، أو من خلال تحديد الدولة لسعر السلعة للحد من ارتفاع أسعارها، ومحاولة السيطرة على سعرها، وفي هذه الاتجاه قام السلاطين بتوفير السلع، والتخفيف من غلاء الأسعار، فعمدوا إلى فتح شونهم، وبيع الغلال منها بكميات تكفي حاجة الناس، مما أضطر التجار والأمرء إلى فتح شونهم وبيع غلاتهم، فانخفضت الأسعار. ففي سنة 627هـ/1231م، أمر السلطان الكامل، ببيع القمح من شونه، ومنع الناس من شراء الكثير إلا للمؤنة، كما خصص جزء من غلال شونه لتبّاع للطحانيين بمقدار ما يستعملونه

الأسعار، فارتفع سعر الفول من خمسة وعشرين ديناراً المائة أردب إلى ثلاثين ديناراً المائة أردب⁽¹²¹⁾.

وتعرضت مصر زمن الأيوبيين في بعض السنوات للآفات الزراعية كالفتران والجراد، التي هاجمت المحاصيل وأتلفتها، وأدت إلى نقص الغلال وبالتالي ارتفاع أسعارها. ففي سنة 567هـ/1171م، كثرت عادية الفأر في أكل ثمار النخيل ومزارع قصب السكر والأشجار والغلال فألحقت بها أضراراً فادحة والتهمت معظمها. انتهى حال مزارع قصب السكر إلى أن اعتصر من مائة فدان مزروعة قصباً ستون أبلوجاً، فارتفع سعر السكر إلى ثلاثة دنانير الفنتار⁽¹²²⁾، بعد أن كان يباع الفنتار منه بدينار في الأوقات العادية. كما ارتفع سعر الغلة، فبلغ سعر القمح كل ثلاثة أرداب بدينار، والشعير كل ثمانية أرداب بدينار، والفول كل أربعة عشر أردباً بدينار⁽¹²³⁾. وفي سنة 570هـ/1174م، أخرج الجراد جميع محاصيل مصر، فأكل الكروم وجميع الفواكه والنخيل والبساتين، مما أدى إلى الغلاء وارتفاع الأسعار⁽¹²⁴⁾. وفي سنة 577هـ/1189م، تكررت عادية الفأر على المزروعات والمقائى والغلال بعد حصادها، فتضرر المحصول وارتفعت الأسعار⁽¹²⁵⁾. واجتاح الجراد البساتين سنة 617هـ/1221م، وأتلف الغلال، فتزايد سعرها، إذا ارتفع سعر القمح إلى ثلاثة دنانير الأردب، والشعير والفول بدينار ونصف الأردب⁽¹²⁶⁾.

كما كان للأوبئة والطواعين التي شهدتها مصر زمن الأيوبيين، وتكرار وقوعها وشدتها أحياناً، آثار على أسعار المبيعات التي استخدمت كغذاء ودواء وقت تفشي الأمراض والأوبئة، وكان انحسار الوباء مؤشراً على انخفاض الأسعار، وتوافر السلع في الأسواق، بعد أن فقدت وغلّت أسعارها أثناء الوباء. ففي سنة 592هـ/1196م، فشت الأمراض الحادة في مصر، وهلك فيها كثير من الناس، وتزايدت أسعار الغلال، فبلغ ثمن الأردب من القمح دينارين، وفقد الخبز من الأسواق، وازداد الطلب على البطيخ للمرضى، فارتفعت أسعاره، إذا وصل سعر البطيخة الواحدة مائة درهم، وعزت الأدوية والأشربة والسكر وغلّت أسعارها، وبلغ سعر الفروج ثلاثين درهماً⁽¹²⁷⁾. وفي سنة 633هـ/1237م، حصل بمصر وباء عظيم، مات فيه خلق كثير، واستمر هذا الوباء حتى سنة 634هـ/1238م، وكان أشد منه في السنة الماضية، فارتفعت الأسعار، وعز وجود الأقوات والعقاقير⁽¹²⁸⁾.

وأسهمت الحروب والفتن في غلاء الأسعار أحياناً، وفقدان السلع من الأسواق. ففي سنة 616هـ/1220م، ارتفعت الأسعار بدمياط، بسبب هجمات الفرنج حتى بيعت البيضة الواحدة بعدة دنانير، وفقدت اللحوم، وعزّ وجود السكر حتى شبه بالياقوت؛

كان لكثرة تبدل النقود، وانخفاض قيمتها الشرائية، وما يدخلها من غش، أثر على ارتفاع الأسعار، وكانت إجراءات الدولة بطرح كميات إضافية أو جديدة من النقود مع بقاء الإنتاج على حالة يعني ارتفاع أسعار السلع بشكل يعادل انخفاض القوة الشرائية للوحدات النقدية المتداولة، ويبدو أن الظروف الاقتصادية والإدارية والسياسية التي مرت بها الدولة قد دفعت بعض السلاطين للتدخل في التعامل بالنقد، والتحكم بسعر الصرف، وكمية النقد المتوفرة في الأسواق. ففي بداية العصر الأيوبي تعرض النقد في مصر لضائقة قوية، وذلك في سنة 569هـ/1173م، ويفسها المقرئ بقوله "وفيها سنة 569هـ/1173م. عمت بلوى المصارف بأهل مصر، لأن الذهب والفضة خرجا منها وما رجعا، وعندما فلم يوجد، ولهج الناس بما غمهم من ذلك، وصاروا إذا قيل دينار أحمر فكأنما ذكرت حرمة الغيور له، وإن حصل في يده، فكأنما جاءت بشارة الجنة له"⁽¹⁴⁷⁾. ويبدو أن السبب في هذه الضائقة النقدية هو اختفاء الذهب وليس الفضة من أيدي الناس، بدليل قول أبي شامة "ولم تكن الدراهم سلعة لا تخرج من مصر كما خرج الدينار لما وجدت كما لا يوجد الدينار، وأن تصريف الدراهم بعد أن يصير مستخرجا بذهب شغل شاغل"⁽¹⁴⁸⁾. ونظراً لقلّة الموجود من الذهب، أصدر صلاح الدين مرسوماً جعل بموجبه التعامل بالنقود على الفضة كقاعدة للصرف، وحساب قيمة الدينار بما يصرف به من دراهم⁽¹⁴⁹⁾. ويعطينا المقرئ مثلاً عملياً على ذلك بقوله "إن صلاح الدين رتب مدرس الفقه على المذهب الشافعي، وجعل له في كل شهر من المعلوم عن التدريس أربعين ديناراً معاملة الصرف: كل دينار ثلاثة عشر درهماً وثلاث درهم"⁽¹⁵⁰⁾ ويزيد الطلب على الدراهم الفضة، اضطرت أحوال الناس، بسبب صرف الدينار، وعدم توفر الفضة كبديل للذهب. فاضطر صلاح الدين إلى إخراج دراهم فضية فرقت على الصيرافة، وأخذ بدلاً منها دنائير ذهبية، فتحسنّت الأحوال فترة⁽¹⁵¹⁾، وهو الأمر الذي يعني تدخل الدولة في سعر الصرف من خلال توفير النقد لضبط سعر العملة، وهو ما يعرف اليوم بتدخل البنوك المركزية في الدول الحديثة لمنع تدهور سعر صرف العملة المحلية أمام العملات الأجنبية الصعبة من خلال ضح عملات أجنبية للسوق لخفض سعر تلك العملات في مواجهة العملة المحلية. في سنة 583هـ/1188م، أمر صلاح الدين بوقف سك الدراهم السود⁽¹⁵²⁾، بحجة أن هذه الدراهم قد وقع فيها الاختلاف والغش، وتضرر الناس منها⁽¹⁵³⁾. وضرب دراهم جديدة سماها الدراهم الناصرية. وجعلها من فضة خالصة ومن نحاس نصفي بالسواء⁽¹⁵⁴⁾ وقد أثبتت التجارب التي قام بها

فرخصت الأسعار، وسرّ الناس بذلك، بعد أن كانوا في شدة وضيق⁽¹⁴¹⁾ وتم في أثناء المجاعات الشديدة توزيع الفقراء والمحتاجين على الأمرار لإطعامهم، ففي سنة 597هـ/1201م، أمر السلطان العادل بفتح شونه وتوزيع الغلال على الفقراء، فوزعت الغلال من الشؤون السلطانية على اثني عشر ألف فقير ومحتاج، ووزع السلطان بقية الفقراء على الأمرار والأثرياء، الذين قاموا بتوزيع الغلال والمؤن على الفقراء، كما فعل السلطان⁽¹⁴²⁾. ولجأ بعض السلاطين إلى تسعير السلع للحد من الغلاء؛ كتحديد سعر معين للقمح والخبز، وإلزام التجار بالتسعير السلطانية، لكن التجار كانوا قلماً يتقيدون بالسعر المعلن، وغالباً ما كان تحديد السعر يؤدي إلى مزيد من الغلاء؛ بسبب اختفاء المواد التموينية أو بيعها بطرق غير مشروعة وبأسعار عالية. ففي سنة 626هـ/1230م، ارتفعت أسعار القمح، فأمر السلطان الكامل بتسعيره بستة عشر درهماً الأردب، إلا أن التجار كانوا يبيعونه خفية بعشرين درهماً وأكثر⁽¹⁴³⁾. وفي سنة 627هـ/1231م، تدخل الكامل لحل أزمة الغلاء فسعر القمح بعشرين درهماً الأردب، فعز وجود القمح في الأسواق، وأن وجد كان متغير الطعم والرائحة، لأن التجار كانوا لا يبيعون إلا القمح العتيق الذي أصابه التسوس. أما القمح الجديد فكان يباع خفية بستين وسبعين درهماً الأردب⁽¹⁴⁴⁾. وبالتالي وجد الكامل وأركان دولته أنفسهم أمام سعر للقمح يرفض التجار التعامل به مما أدى إلى نشو سوق سوداء له وبيعه فيها بسعر آخر أدى إلى فشل سياسة الكامل لخفض سعر القمح بل أدت إلى ارتفاع سعره في السوق السوداء، وتلاشيه من السوق الرسمية، ويبدو أن ذلك عائد إلى عدم توفر آليات في الدولة فعالة لرقابة البيع في الأسواق، مما دفع الكامل إلى مراجعة سياسته وألغى السعر الرسمي للقمح وأعادته إلى منطق السوق حسب العرض والطلب، فأطلق سعر الغلة سنة 628هـ/1232م، وأمر أن يباع بالسعر الواقع، فبيع القمح بخمسين درهماً الأردب، والخبز أربعة أرتال بدرهم، فنال الناس من ذلك شدة عظيمة غير أنه نجح في تخفيض سعره عن سعر السوق السوداء السابق⁽¹⁴⁵⁾. ومن الإجراءات التي اتخذها بعض السلاطين الأيوبيين للتخفيف من وطأة ارتفاع الأسعار والمجاعات في مصر، نقل الغلال إليها من الخارج، لا سيما القمح. ففي سنة 642هـ/1244م، ارتفعت أسعار القمح وعز وجوده بالأسواق، فأمر السلطان الصالح نجم الدين أيوب بشراء القمح من بلاد الفرنج وساهم هذا الإجراء بانخفاض الأسعار، إذ انخفض سعر القمح إلى ستة وثلاثين درهماً الأردب بعد أن كان يباع بأسعار عالية، لا يقدر الكثير من الناس على الشراء بها⁽¹⁴⁶⁾.

درهماً بدينار، ويرجع ويصرف الذهب بديراهم جديدة على حساب سبعة وثلاثين دينار. وكان بعض الصيارفة يستبدل الدراهم سرّاً، كل عشرة دراهم عتق يحسبونها بثمانية دراهم وربع جدد. والدراهم التي تجمع عند الصيرفي تحمل إلى القلعة، وهي نفسها التي تعمل دراهم جدد بلا زيادة ولا نقصان. وكانت فائدة السلطان منها كل ألف دينار مائة وخمسة وسبعون ديناراً⁽¹⁶⁴⁾. إذ أثبتت اختبارات النقاء التي قام بها (Balag) لهذه الدراهم، لتحديد نسبة عيارها من الفضة، أنها تحوي على فضة تتراوح نسبتها ما بين 23-30% وهذا أقل في معظمه من الفضة الموجودة بالدراهم الناصرية⁽¹⁶⁵⁾. وبذلك يكون الكامل قد حقق ربحاً كبيراً على حساب خسارة الناس، باستبداله الدرهم الناصري الفضي الذي يحوي فضة أكثر من درهمه (الدرهم الكامل)⁽¹⁶⁶⁾ وفي دراسة قام بها (Ehrenkretz) لسعر صرف الدرهم الكامل والتي كانت ثابتة ومحددة بـ 37 درهم للدينار، ومؤخراً بـ 35 درهم للدينار، وجد أن هذه الدراهم تحتوي على الأكثر من 32,4-34,2% من الفضة. وهذا يؤكد صحة اختبارات النقاء التي قام بها (Balag) لهذه الدراهم⁽¹⁶⁷⁾. وبذلك تكون نسبة الفضة بالدرهم الكامل هي الثلث وليس الثلثين، والثلثين نحاس⁽¹⁶⁸⁾.

كانت الدراهم القديمة (الناصرية) كثيرة بأيدي الناس، والنداء مستمر بأمر من السلطان بأن من تعامل بها أحل ماله ودمه، ومن وجدت معه أحرق ونكل به، وفي الوقت نفسه كانت الناس تبغض الدراهم الجديدة، لأنهم كانوا يخسرون فيها الربع من أموالهم. فأمر السلطان أن يكون صرف الدرهم الجديد أربعين درهماً بدينار. لكن الصيارفة لم يلتزموا بذلك، فإذا جاء أحدهم إلى الصيرفي يطلب منه الدينار بدرهم لا يأخذه منه إلا ثلاثة وأربعين درهماً ونصف جديدة. وإلا أنكره، وقلّ الذهب، حتى صار يدفع بالدينار خمسين درهماً قديماً فلا يقبل صاحبه، وتضرر الناس من ذلك ضرراً بليغاً من تفاوت سعر الصرف بين الدرهمين⁽¹⁶⁹⁾.

لم يكن سعر صرف الدرهم في مصر ثابتاً، ففي سنة 1225هـ/1225م، حدده السلطان الكامل بسبعة وثلاثين درهم للدينار، ثم أمر برفعه إلى أربعين درهم. هذا في الوقت الذي كان فيه الصيارفة يمتنعون عن صرف الدينار إلا بثلاثة وأربعين درهماً ونصف. وهذا أدى إلى انخفاض القيمة الشرائية للدرهم⁽¹⁷⁰⁾. فعلى سبيل المثال، فإنه كان يتوجب على من يريد شراء بضاعة ثمنها دينار أن يدفع سبعة وثلاثين درهماً. وبعد صدور المرسوم السلطاني بتحديد سعر جديد للصرف، وتلاعب الصيارفة بأسعاره، فقد توجب على مشتري البضاعة نفسها ذات الدينار، أن يدفع مبلغ ثلاثة وأربعين درهماً ونصف الدرهم.

(Balag) للدراهم الناصرية، أنها مغشوشة. وأن نسبة الفضة فيها لا تتجاوز 28%، وهي النسبة نفسها في الدرهم الأسود⁽¹⁵⁵⁾. فكانت القيمة الاسمية القانونية للدرهم الناصري تفوق قيمتها المعدنية، إذا بلغت القيمة الفعلية لهذه الدراهم 26 درهماً وثلثي الدرهم للدينار الواحد⁽¹⁵⁶⁾. وضاق الناس بتلك الدراهم الرديئة، وبنسبتها العالية إلى الدينار، ولقبوها بالزيف⁽¹⁵⁷⁾، ويبدو أن صلاح الدين أجبر على هذا الأمر بسبب حاجته المالية أثناء معركة حطين وما بعدها.

لا تشير المصادر التاريخية إلى ضرب دنانير أودراهم جديدة، في سلطنة العزيز والمنصور والعاقل (589-615هـ/1192-1218م)، كما أن عدم إشارة المصادر إلى عدم ضرب النقود في هذه الفترة لا يعني عدم ضربها أو الاهتمام بها. فقد استمر ضرب النقود التي سكتها صلاح الدين والتعامل بها من بعده، مع تغيير اسم السلطان الأيوبي. فقد أشار (Balag) إلى مجموعة من الدنانير والدراهم الفضية التي ضربت في هذه الفترة⁽¹⁵⁸⁾. وأن سعر صرف الدرهم قد انخفض في بعض السنوات. فتشير إحدى وثائق الجنيزا التي ترجع إلى سنة 591هـ/1194م، وهي عبارة عن "عقد إيجار لمنزل أجر سنة 1194م، لمدة عامين مقابل 160 درهماً في السنة وكان المستأجر يدفع في كل سنة دينارين لمالك المنزل"⁽¹⁵⁹⁾. مما يعني أن سعر صرف الدينار كان يساوي 40 درهماً.

تمثل سلطنة الكامل الأيوبي (615-635هـ/1218-1238م)، نقطة تحول في التعامل بالنقود وأسعار صرفها، وبداية عصر جديد للنظام المالي الأيوبي، فيذكر ابن بكرة أن الكامل كان مولعاً بنقاوة الدنانير الأميرية (نسبة إلى الأمر بأحكام الله الفاطمي)، فأمر بضرب دنانير جديدة باسمه، يكون عيارها أعلى من عيار الدينار الأميري⁽¹⁶⁰⁾. وقد أثبتت التجارب مدى نقاء الدينار الكامل إذ وصلت درجة النقاء في بعض الدنانير الكاملة 100% و99% و98%، ولم تقل نسبة النقاء عن 93%⁽¹⁶¹⁾. وبلغ سعر صرفه 43 درهماً⁽¹⁶²⁾.

في سنة 622هـ/1225م، أمر السلطان الكامل بضرب دراهم فضية مستديرة، سميت بالدراهم الكاملة، ثلثها من فضة وثلثها من نحاس وأمر الناس أن لا يتعاملوا بالدراهم القديمة، وأن من بحوزته دراهم قديمة يمضي بها إلى الصيرفي ليستبدلها. وكانت الدراهم القديمة تحمل إلى دار الضرب ويسبك منها دراهم جديدة⁽¹⁶³⁾.

وقرر الكامل تحديد سعر صرف الدراهم القديمة خمسة وأربعين درهماً بدينار والدراهم الكاملة على حساب سبعة وثلاثين درهماً بدينار. فكان من معه دراهم عتق يمضي بها إلى الصيرفي ويأخذ بها ذهباً على حساب خمسة وأربعين

ومحاولة فرض سعر صرف له مقابل الدينار الكامل صحيح العيار، أدى إلى اضطراب شديد بالأسواق، وظهور سوق سوداء للصرف مما نتج عنه تذبذب بأسعار السلع، وخسائر كبيرة للتجارة والصارفة.

لم يكن أثر الفلوس واضحاً في التعامل النقدي في مصر زمن الأيوبيين قبل سنة 622هـ/1225م، فقد وصفها المقرئ بالمحقرات، وأنه لم يكن سوى الذهب والفضة⁽¹⁷⁷⁾. وتمثل هذه السنة 622هـ/1225م. من سلطنة الكامل بداية التحول من نظام الصرف، والتعامل بالنقود من نظام النقد المزيج، الذهب والفضة، قاعدة للصرف، إلى الفلوس النحاسية، التي أصبحت في هذه الفترة أساساً للتعامل، وقاعدة لصرف العملات. وذلك استجابة لحاجة الناس إلى ما هو أقل من الدرهم في التعامل، لشراء الأشياء التي لا يزيد ثمنها عن درهم واحد. ومنعاً لما جروا عليه من تقطيع الدرهم الواحد إلى نصف وربع في شراء سلعهم اليومية. كما أنه وجد أكثر من سعر لبعض السلع، سعر لما يباع بالدرهم الكامل، وسعر لما يباع بالدرهم الورقي القديم. فيذكر المقرئ أن امرأة سألت أبا طاهر المحلي خطيب جامع القسطنطينية عن أنها أعطت بائع الماء درهماً كاملياً، فأعطاه البائع قربة الماء، وأرجع لها نصف درهم ورقي، أي أنها حصلت على قربة ماء ونصف درهم ورقي لقاء درهم كامل. فعرض أبو طاهر الأمر على السلطان الكامل الذي أمر بإصدار فلوس نحاسية، لملء الفراغ وسد حاجة السوق⁽¹⁷⁸⁾، وكانت قيمة هذه الفلوس كل ثمانية وأربعين فلساً بدرهم كامل، وكل ستة عشر فلساً بدرهم ورقي، ثم قسم الفلوس إلى أربع قطع لأغراض البيع والشراء⁽¹⁷⁹⁾. بمعنى أن الدرهم القديم يعادل ثلث الدرهم الكامل. وهو أيضاً تلاعب بسعر الصرف الحقيقي للدرهم الكامل مقابل الدرهم القديم.

تركزت إجراءات السلطان الكامل على ضرب الفلوس بدار الضرب السلطانية، وطرح بالأسواق بكميات كبيرة، وأصبحت عملة متداولة في مصر، لكن سكتها من معادن رخيصة جعل من السهولة بمكان تزويرها، ففي سنة 627هـ/1229م، تعرضت الفلوس للغش والتزييف والفساد. خاصة في الصعيد، إذ كانوا يضربونها خارج دار الضرب. فأمر السلطان أن ينادى بأن لا يتعامل إلا بالفلوس السلطانية، وما ظهر من غير ذلك يقص ويطرح (بصادر)، وأقيم لذلك الأمر صيارف، وتلف على الناس جراء ذلك الشيء الكثير⁽¹⁸⁰⁾.

تدرج سعر صرف الفلوس بالرخص إلى أن بلغ ثمانين درهماً فلوساً بدينار، هذا في الوقت الذي كان فيه ديوان السلطان لا يستخرج من الناس في معاملاتهم إلا ذهباً أو دراهم. ويرفض أخذ الفلوس في أي شيء من معاملاته، لا في

وبهذا تأكيد على انخفاض القيمة الشرائية للدرهم، وبداية لتفتشي ظاهرة الغلاء وارتفاع الأسعار، إذ توقفت أحوال الناس؛ بسبب صرف الدينار، وعدم توافر الذهب وإنكاره عند الصيارفة، وعدم بيعه إلا بسعر مرتفع. هذا في الوقت الذي انخفض فيه سعر صرف الدرهم القديم، وهو كثير بأيدي الناس، والذي حدد السلطان سعر صرفه بخمسة وأربعين درهماً للدينار، إلا أن الصيارفة لم يلتزموا بذلك فكانوا لا يصرفون الدينار إلا بخمسين درهماً قديماً⁽¹⁷¹⁾.

إن انعدام ثقة الناس بإجراءات الدولة ونواياها، وعدم التزامهم بالمراسيم السلطانية، كان السبب الرئيسي لاضطراب أسعار الصرف، وعدم انتظام التعامل بالنقود، لفترات طويلة، وكان المتوقع لإجراءات السلطان الكامل أن تحد من ارتفاع الأسعار، وتعمل على استقرار صرف الدينار، ولكن ذلك لم يتحقق، وقوبلت جميع الإجراءات بالرفض، وعدم الالتزام، وذلك لفقدان ثقة التجار بما تحدده الدولة من أسعار صرف، من ذلك أنه كثر تلاعب الصيارفة والتجار بأسعار الذهب، ومخالفتهم لما رسم به، وكان الدينار قد ارتفع صرفه إلى أربعة وأربعين درهماً كاملياً، والدرهم القديم إلى خمسين وأكثر⁽¹⁷²⁾.

وكان تحديد أكثر من سعر صرف للدينار خلال فترة قصيرة، يسبب قلقاً للتجار والصارفة، ويلحق بهم الخسائر أحياناً، ويؤدي إلى تراجع النشاط التجاري في الأسواق، لا سيما إذا تراقق مع ثبات أسعار المبيعات والأجور. هذا في الوقت الذي لم تتمكن فيه الدولة من فرض الدرهم الكامل لوحده بالأسواق، إذا استمر الدرهم القديم الورقي قيد التداول وهذا بدوره أدى إلى حدوث تباين كبير لدى الناس في استخدامها. ففي سنة 623هـ/126م، استؤديت الجزية من أهل الذمة دينارين عن كل رأس، صرف ثمانية وأربعين درهماً ورقاً (قديم) بدينار⁽¹⁷³⁾ وفي سنة 628هـ/1230م، بيع القمح بخمسين درهماً ورقاً الأردب. والخبز أربعة أرطال بدرهم ورق. فنال الناس من ذلك شدة عظيمة⁽¹⁷⁴⁾ وفي إحدى وثائق الجنيزا التي ترجع إلى سنة 630هـ/1232م، وهي عبارة عن "دعوة قضائية يطالب فيها المدعي بـ 35 ديناراً بما يساوي 1400 درهم ورقي" أي أن ديناراً واحداً يساوي 40 درهماً ورقاً⁽¹⁷⁵⁾. وفي الفترة من 620-630هـ/1223-1232م، سجل أقل سعر صرف للدينار ستة وثلاثين درهماً وأعلى سعر صرف أربعين درهماً كاملياً حسب تسعيرة السلطان، وأربعة وأربعين درهماً كاملياً حسب تلاعب التجار بأسعار الصرف. وأقل سعر صرف للدرهم القديم (الورقي) ثمانية وأربعين درهماً وأعلى سعر صرف خمسين درهماً⁽¹⁷⁶⁾.

وبالتالي فإن ما فعله الكامل من تلاعب بعبارة الدرهم،

أعطى الدرهم الفضي فرصة للمنافسة في التعامل بعد وفاة الكامل، فقد ارتفع سعره واشتد الطلب عليه، أمام تدهور سعر صرف الفلوس، واختفاء الدينار من التعامل. ففي سلطنة العادل الثاني (635-637هـ/1237-1239م)، استمر التعامل بالفلوس وتكرر ما كانت عليه من عدم الاستقرار، حيث تضرب فلوس جديدة، وتسعر وينادي عليها بالتعامل ويتوقف التعامل بالقديمة، بعد أن ينادى عليها بسعر أقل مما كانت عليه في تكرار واضح لسياسات الكامل. وزاد من حالة اضطراب النقود، لا سيما الفلوس، التباين في التعامل بها بين الوزن والعدد، الأمر الذي أدى بالكثير من التجار إلى التوقف عن التعامل بها، لعلمهم أن الدولة لا تثبت على حال، ولا يوجد وقت معلوم لتغيير سكها، أو بدء التعامل بها، وترتب على ذلك، أن تعامل التجار في معاملاتهم بحذر وقلق. وصارت البضائع تباع بسعرين سعر بالفضة وسعر بالفلوس، وهو ما أسهم في اضطراب الحركة التجارية. وكان لسرعة تغير الفلوس واختلاف أوزانها وقيمتها، أن تعامل الناس بها بسعرين، سعر بالفلوس الجدد، ويتعامل بها عدداً، وسعر بالفلوس العتق، ودخل الكثير منها الغش، وتباع بالوزن⁽¹⁸⁶⁾. كما كان للفلوس الجدد سعر بالدرهم الورق، كل درهم ورق بدرهمين فلوس، وسعر بالدرهم النقرة، كل درهم نقرة بست دراهم فلوس. والفلوس العتق يبيعونها بالرطل، بدرهم واحد ورقاً للرطل، ثم انخفض سعرها إلى نصف درهم الرطل⁽¹⁸⁷⁾.

هذا الأمر ترتب عليه أن أصبحت الدراهم الكاملة هي النقد الأكثر تداولاً في الأسواق وصارت المبيعات الجليّة تباع وتسعر بها، وإليها تنسب عامة أثمان المبيعات وقيم الأعمال، وبها يؤخذ الخراج وأجرة المساكن وغير ذلك⁽¹⁸⁸⁾. وكان من نتائج الاعتماد الكبير على الدراهم الكاملة أن ارتفع سعرها ارتفاعاً واضحاً، ففي سنة 637هـ/1239م، أواخر سلطنة العادل الثاني وبداية سلطنة الصالح نجم الدين أيوب بلغ سعر صرف الدرهم مبلغ 13 درهماً وثلاث الدرام للدينار⁽¹⁸⁹⁾، واستمر ذلك حتى نهاية العصر الأيوبي⁽¹⁹⁰⁾.

الخاتمة

أظهرت دراسة النشاط التجاري لمصر في العصر الأيوبي، أن الدولة ارتبطت بعلاقات تجارية مع الدول المجاورة، كما حرص الأيوبيون على تنشيط التجارة مع هذه الدول، عن طريق عقد الاتفاقيات التجارية، والإعفاءات الضريبية، وتأمين حركة التجارة، هذا إلى جانب الضرائب التي أخذوها من موانئهم، والتي أدخلت إلى خزينة الدولة أموالاً كثيرة. ولعب تجار الكارم في هذه الفترة دوراً مهماً في الحركة التجارية.

أجرة أملاك، ولا ضمان ولا غيره⁽¹⁸¹⁾. وفي سنة 629هـ/1232م، كثرت الفلوس في أيدي الناس وكثر تزويرها، ووصل سعر صرفها إلى مائة وعشرين درهماً فلوساً بدينار. والدرهم الكامل بتسعة دراهم فلوساً. ووصل غلاء الأسعار حداً لا يوصف، فوصل سعر الخبز بثلاثة دراهم كامليّة الرطل، والتين بأربعين درهماً كاملياً الحمل (الربطة) ولا يقدر عليه أحد لارتفاع سعره⁽¹⁸²⁾، وهذا ناتج عن التلاعب في أسعار الصرف الأمر الذي أثر على ارتفاع أسعار السلع، وكان تركيز ساويرس على سعر الخبز لا لتأثيره وحده بالتلاعب بأسعار الصرف، وارتفاع ثمنه وإنما لكونه سلعة أساسية مهمة لدى جميع الناس، وبالتالي فإن الكثير من السلع تأثرت بهذا الأمر، ولكن كان التركيز على الخبز لأهميته.

واجه الكامل مسألة غش الفلوس، واضطراب التعامل بها، وعدم استقرار سعر صرفها، فأمر في سنة 630هـ/1233م، بإبطال ضرب الفلوس والمعاملة بها. كما أمر الناس بتسليم ما بحوزتهم من الفلوس لدار الضرب بسعر أقل مما كانت عليه. إذا بيعت بالرطل، بدرهمين ونصف الرطل، ثم انخفض سعرها إلى درهم وربع الرطل. وخسر الناس خسارة كبيرة جراء ذلك⁽¹⁸³⁾ ثم أعاد الكامل في سنة 634هـ/236م، ضرب الفلوس النحاسية⁽¹⁸⁴⁾. وبذلك يكون قد حقق ربحاً كبيراً لخزينة الدولة على حساب خسارة الناس. إذ أنه اشترى الفلوس سنة 630هـ/1233م، بأسعار أقل من قيمتها، وأعاد ضربها سنة 634هـ/1236م، وباعها بأسعار أعلى⁽¹⁸⁵⁾.

إن إجراءات الكامل المرتبطة بالنقود، وإن اكتسبت خزينة الدولة بعض المبالغ المالية الناتجة عن التلاعب بالعملة من ناحية العيار، أو من ناحية فرض سعر صرف رسمي لها تأخذ الدولة في ضرائبها ومستحققاتها من التجار والصيارفة وجميع فئات الشعب ولا تلتزم به في مدفوعاتها للناس، أو بجمع النقد من خلال إبطال التعامل به وشراءه بسعر ثم طرحه للتداول مرة أخرى بسعر أعلى أدت إلى اضطراب هائل في أسعار السلع، وقيم صرف العملة، وعدم ثقة التجار وفئات المجتمع بالنقد، وفشل سياسات الكامل الرقابية لتنفيذ سياسته المالية الأمر الذي أدى إلى ظهور السوق السوداء لصرف العملة، واضطراب كبيرة في حركة الأسواق التجارية، وأسعار السلع، وإن لم تسعفنا المصادر المتاحة أمامنا في تبيان تفصيلي عن ردود فعل التجار والصيارفة، وحتى التجار الأوروبيين حول هذه السياسات، هل حاولوا التوجه لتحويل مدخراتهم المالية إلى عملة أخرى، أو إلى تجميدها في عقارات أو أراضي أو معادن ثمينة.

ويبدو أن فساد الفلوس، وارتفاع سعر صرف الدينار، قد

واتضح مدى الترابط بين النشاط التجاري للدولة، وحركة الأسعار فيها، وتأثرها بالنظام النقدي ومتغيراته، والعوامل المؤثرة فيه، فاضطراب أسعار صرف النقود، وحركة التعامل بها، يعني عدم انتظام حركة الأسواق التجارية، وفقدان السلع، وارتفاع أسعارها، وعليه فقد عمد الأيوبيون إلى التلاعب بأسعار الصرف، وفرض الصوابط التي تحد من تدهور نظامهم الاقتصادي غير أن هذه الإجراءات لم تنجح في الحد من ارتفاع الأسعار، كما لا يمكن قياس كل أثارها على الاقتصاد الأيوبي وحركة النقد فيه ولا على التجار والسيولة النقدية.

كما أظهرت دراسة أسعار السلع التجارية مدى تأثرها بفيضان نهر النيل، الذي يعد من العوامل المؤثرة في تذبذب أسعار الغلال ومعدلات إنتاجها، إلى جانب الظروف المناخية، وظهور القوارض والآفات الزراعية. وكان عدم استقرار الأسعار والاتجاه المستمر نحو الارتفاع، من السمات المميزة لهذه الفترة، إذ وصلت الأسعار في كثير من الأحيان إلى درجة الغلاء الشديد المتواصل، ووجد في بعض الأوقات أكثر من سعر للسلعة الواحدة، أحدهما السعر الرسمي الذي تحدده الدولة، والثاني السعر الذي لا يلتزم بالتسعير.

الهوامش

- (20) عفاف صبرة، العلاقات التجارية بين الشرق والغرب، ص94.
- (21) المرجع نفسه، العلاقات بين الشرق والغرب، ص98.
- (22) تجارة الكارم: هي التجارة بالأنواع الثمينة من السلع وخصوصاً البهار والجواهر. انظر عنها: صبحي لبيب، التجارة الكارمية، ص6 وما بعدها.
- (23) المقرزي، السلوك، ج2، ص72-73؛ صبحي لبيب، التجارة الكارمية، ص11.
- (24) ابن واصل، مفرج، ج2، ص127؛ المقرزي، الخطط، ج1، ص521؛ كلود كاهن، الشرق والغرب، ص175؛ Labib: Egyptian Commercial Policy, p.66.
- (25) الأصفهاني، البرق الشامي، ج5، ص69-71؛ ابن واصل، مفرج، ج2، ص129-130؛ النويري، نهاية، ج28، ص265؛ المقرزي، السلوك، ج1، ص93.
- (26) ابن جببر، رحلة، ص34.
- (27) ابن شداد، النوادر، ص106؛ ابو شامة، الروضتين، ج3، ص51.
- (28) المقرزي، السلوك، ج1، ص72.
- (29) ابن جببر، رحلة، ص44.
- (30) أبو شامة، الروضتين، ج2، ص19؛ ابن دقماق، الانتصار، ج4، ص40؛ القلقشندي، صبح، ج3، ص536.
- (31) صبحي لبيبي، التجارة الكارمية؛ ص12؛ Fischel: The Spice trade, p161
- (32) سعيد صالح، التجارة الداخلية، ص121.
- (33) القلقشندي، صبح، ج3، ص334؛ المقرزي، السلوك، ج1، ص76.
- (34) الإدريسي، نزهة المشتاق، ج1، ص337.
- (35) ياقوت، معجم البلدان، ج1، ص187؛ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج2، ص87.
- (36) الإدريسي، نزهة المشتاق، ج1، ص331؛ 344.
- (37) المصدر نفسه، نزهة المشتاق، ج1، ص345-346. وجب عجروود، محطة تجارية للقوافل. انظر: الإدريسي، نزهة

- (1) القزويني، آثار البلاد، ص147؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ص284؛ هايد، تاريخ التجارة، ج4، ص65-66.
- (2) ابن الأثير، الكامل، ج10، ص53؛ ابن شداد، النوادر، ص111، النويري، نهاية، ج28، ص248-249.
- (3) ابن واصل، مفرج، ج2، ص128؛ المقرزي، الخطط، ج1، ص521.
- (4) حسنين ربيع، البحر الأحمر في العصر الأيوبي، ص109.
- (5) ياقوت، معجم البلدان، ج4، ص487؛ المقرزي، الخطط، ج1، ص567.
- (6) أبو شامة، الروضتين، ج1، ص178؛ النويري، نهاية، ج28، ص261؛ يوسف غوانمة، معاهدات الصلح، ص35.
- (7) النويري، نهاية، ج28، ص275؛ المقرزي، السلوك، ج1، ص101.
- (8) ابن شداد، النوادر، ص355؛ وانظر: الدواداري، كنز الدرر، ج7، ص111.
- (9) أبو الفداء، تقويم البلدان، ص195؛ هايد، تاريخ التجارة، ج2، ص43-44؛ Goitein: A Mediterranean Society, p.44-46.
- (10) هايد، تاريخ التجارة، ج2، ص47.
- (11) المصدر نفسه، تاريخ التجارة، ج2، ص48.
- (12) المصدر نفسه، تاريخ التجارة، ج2، ص47.
- (13) بنيامين التطيلي، رحلة بنيامين، ص178-179.
- (14) بنيامين التطيلي، رحلة بنيامين، ص179؛ وانظر: هايد، تاريخ التجارة، ج3، ص304، 306.
- (15) ابن جببر، رحلة، ص93.
- (16) هايد، تاريخ التجارة، ج2، ص94.
- (17) Goitein: A Mediterranean Society, p.301.
- (18) هايد، تاريخ التجارة، ج2، ص64.
- (19) ساويرس، تاريخ، ج3، ص1521.

- (66) Ibid: A Mediterranean Society, p. 268.
- (67) ابن مماتي، قوانين، ص328؛ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج22، ص124؛ القلقشندي، صبح، ج3، ص313.
- (68) ابن مماتي، قوانين، ص329.
- (69) المخزومي، المنهاج، ص156ب.
- (70) ابن مماتي، قوانين، ص334؛ النابلسي، لمع القوانين، ص29.
- (71) المقرئزي، الخطط، ج1، ص314.
- (72) ايمن فؤاد، الدولة الفاطمية، ص536.
- (73) المخزومي، المنهاج، ص151أ. الأردب: مكيال مصري يتسع من القمح 73.125 كغم أو 56 كغم من الشعير. انظر: فالترهننتس، المكايل والأوزان، ص58.
- (74) ابن جببير، رحلة، ص39، وعن هذه الإجراءات، انظر: المخزومي، المنهاج، ص153-155أ-ب. Hassan. S.A: Legal Aspects from a cario Geniza, p.201.
- (75) المخزومي، المنهاج، ص151أ.
- (76) النابلسي، تاريخ الفيوم، ص195.
- (77) المصدر نفسه، تاريخ الفيوم، ص29.
- (78) Rabie: The Financial, p.99
- (79) ابن مماتي، قوانين، ص327، 349.
- (80) Goitein: Evidence on the Muslim pool tax from non muslim sources, p.282.
- (81) Ibid: Evidence on the muslim pool tax, p. 293.
- (82) Ibid: Evidence on the Muslim poll tax, p. 289.
- (83) Ibid: Evidence on the Muslim poll tax, p. 283.
- (84) Hassan. S.A: المنهاج، ص154؛ انظر: Legal Aspects from a cairo Geniza p.200.
- (85) ابن مماتي، قوانين، ص336.
- (86) Hassan. S.A: Legal Aspects from a Cairo Geniza, p.199
- (87) المخزومي، المنهاج، ص110أ.
- (88) هايد، تاريخ التجارة، ج2، ص47.
- (89) هايد، تاريخ التجارة، ج3، ص324.
- (90) المقرئزي، الخطط، ج1، ص313.
- (91) Rabie: المنهاج، ص105ب-106أ؛ وانظر: The financial, p.91
- (92) Rabie: The financial, p.91؛ انظر: المخزومي، المنهاج، ص105ب؛ انظر: وقبضة وكتابة الوصولات به، وعليه عمل المخازيم والروزنمجات والختمات وتواليها: انظر: المخزومي، المنهاج، ص148ب؛ ابن مماتي، قوانين، ص304.
- (93) المخزومي، المنهاج، ص104أ-ب.
- (94) الشكارة: هي كيس من القماش لا يوجد حدا لوزنه. انظر: حسان جلاق، المعجم الجامع في المصطلحات، ص129.
- المشتاق، ج1، ص346.
- (38) المقرئزي، السلوك، ج1، ص72.
- (39) ياقوت، معجم البلدان، ج4، ص413؛ ابو الفداء، تقويم البلدان، ص111.
- (40) أبو الفداء، تقويم البلدان، ص121؛ المقرئزي، الخطط، ج1، ص554.
- (41) القلقشندي، صبح، ج3، ص342-343.
- (42) ابن واصل، مفرج، ج2، ص209؛ النويري، نهاية، ج28، ص269.
- (43) ابو الفداء، تقويم البلدان، ص109؛ المقرئزي، الخطط، ج1، ص517، 633. والبقارة والواردة من المحطات التجارية على طريق القوافل، انظر: أبو الفداء، تقويم البلدان، ص109.
- (44) المقرئزي، الخطط، ج1، ص632.
- (45) ابن شداد، النوادر، ص355؛ الدواداري، كنز الدرر، ج7، ص111.
- (46) ابن واصل، تاريخ الواصلين، ص311ب؛ المقرئزي، السلوك، ج1، ص259.
- (47) ابن جببير، رحلة، ص45؛ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج2، ص87.
- (48) الجار: الميناء الرئيسي لأهل الحجاز، وفرضه المدينة المنورة تبعد عنها مسيرة يوم. انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج2، ص107.
- (49) ياقوت، معجم البلدان، ج2، ص92-93.
- (50) الإدريسي، نزهة المشتاق، ج1، ص39؛ ياقوت، معجم البلدان، ج1، ص187.
- (51) ابن جببير، رحلة، ص43؛ المقرئزي، الخطط، ج2، ص561؛ Fishcol: The Spice Trade, p.163
- (52) ابن بطوطة، رحلة، ص210.
- (53) المخزومي، المنهاج، ص151-152؛ القلقشندي، صبح، ج3، ص531؛ بنيامين التيطلي، رحلة، ص179.
- (54) القلقشندي، صبح، ج3، ص234.
- (55) ابن بطوطة، رحلة، ص338-339.
- (56) ابو الفداء، تقويم البلدان، ص195.
- (57) القلقشندي، صبح، ج2، ص128-129.
- (58) الأدرسي، نزهة المشتاق، ج1، ص76.
- (59) المقرئزي، الخطط، ج2، ص600.
- (60) الإدريسي، نزهة المشتاق، ج1، ص54؛ شيخ الربوة، نخبة الدهر، ص54.
- (61) النابلسي، لمع القوانين، ص45؛ ساويرس، تاريخ، ج3، ص1521.
- (62) المخزومي، المنهاج، ص102ب؛ النابلسي، لمع القوانين، ص45.
- (63) Goitein: A Mediterranean Society, p.301
- (64) النابلسي، لمع القوانين، ص46.
- (65) Goitein: A Mediterranean Society, p.268.

- (95) المخزومي، المنهاج، ص123-135ب. الرطل المصري يساوي 450غم. انظر: فالترهنتس، المكايل والأوزان، ص19.
- (96) تقاس مياه النيل من خلال مقياس مقام على جزيرة الروضة، والمقياس بناء صغير منعزل ومغلق، أقيم في وسطه عمود من الرخام أبيض مثمن الشكل، يقع في حفرة مربعة مغطاة، يفتح منها قناة داخلية تتصل مع مجرى النيل، فينحصر الماء عند أنسيابه إليها، ويقسم العمود إلى اثنين وعشرين ذراعاً، كل ذراع مقسم إلى أربعة وعشرين جزءاً متساوية تعرف بالأصابع. ما عدا الأثني عشر ذراعاً الأولى من الأسفل، فهي مقسمة إلى ثمانية وعشرين أصبغاً. وعندما تصل زيادة النيل إلى ستة عشرة ذراعاً. يكون وفاقه، وهو الحد الأدنى للوفاء. وأفضل حد لوفاء النيل
- (97) المخزومي، المنهاج، ص60؛ القلقشندي، صبح، ج3، ص328؛ المقرئ، الخطط، ج1، ص172؛ المقرئ، إغاثة، ص46؛ ساويرس، تاريخ، ج4، مج2، ص270، 289.
- (98) المقرئ، السلوك، ج1، ص108.
- (99) المقرئ، السلوك، ج1، ص119-121.
- (100) الأصفهاني، البستان الجامع، ص449؛ أبو شامة، الروضتين، ج4، ص274؛ ابن واصل، مفرج، ج3، ص52.
- (101) ساويرس، تاريخ، ج3، مج2، ص1618.
- (102) ابن واصل، مفرج، ج3، ص115؛ النويري، نهاية، ج9، ص5؛ الحنبلي، شفاء القلوب، ص27؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ج2، ص251.
- (103) المقرئ، الخطط، ج2، ص81.
- (104) البغدادي، الإفادة، ص95؛ ابن واصل، مفرج، ج3، ص127؛ النويري، نهاية، ج29، ص6؛ المقرئ، إغاثة، ص46؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ج2، ص250؛ ساويرس، تاريخ، ج3، مج2، ص1642-1641.
- (105) الدوادري، كنز الدرر، ج7، ص153؛ المقرئ، السلوك، ج1، ص160.
- (106) البغدادي، الإفادة، ص177؛ أبو شامة، الذيل على الروضتين، ص19؛ المقرئ، السلوك، ج1، ص162.
- (107) ساويرس، تاريخ، ج3، مج2، ص1648.
- (108) النويري، نهاية، ج29، ص23.
- (109) ساويرس، تاريخ، ج4، ص109-110.
- (110) الدوادري، كنز الدرر، ج7، ص208؛ المقرئ، السلوك، ج1، ص206.
- (111) ساويرس، تاريخ، ج4، ص191-192.
- (112) أبو شامة، الذيل على الروضتين، ص159؛ النويري، نهاية، ج29، ص105؛ المقرئ، السلوك، ج1، ص240.
- (113) ساويرس، تاريخ، ج4، ص307-309.
- (114) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص348.
- (115) المقرئ، السلوك، ج1، ص308؛ ساويرس، تاريخ، ج4، ص622.
- (116) المقرئ، السلوك، ج1، ص320؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ج2، ص252.
- (117) ساويرس، تاريخ، ج3، مج2، ص1612.
- (118) المقرئ، إغاثة، ص46.
- (119) البغدادي، الإفادة، ص96؛ ابن الفرات، تاريخ، ج4، مج2، ص240.
- (120) المقرئ، السلوك، ج1، ص88.
- (121) المصدر نفسه، السلوك، ج1، ص108-110.
- (122) القطار: وحدة وزن يعادل الإسكندري منها (45 كيلو غرام). انظر فالتر هنتس، المكايل، ص40.
- (123) المقرئ، السلوك، ج1، ص45-46. الأبلوج: وعاء لحفظ السكر، وهو بناء مستطيل كالمزود (معالف الدواب)، له فتحة من الأسفل ويسع قنطاراً مصرياً أي 45كغم: أنظر: النويري، نهاية، ج8، ص196؛ القلقشندي، صبح، ج3، ص511-512؛ المقرئ، الخطط، ج1، ص294؛ فالتر هنتس، المكايل، ص40.
- (124) الدوادري، كنز الدرر، ج7، ص58.
- (125) النويري، نهاية، ج28، ص245؛ المقرئ، السلوك، ج1، ص71.
- (126) ساويرس، تاريخ، ج4، ص193-194.
- (127) المقرئ، السلوك، ج1، ص131-133.
- (128) المصدر نفسه، السلوك، ج1، ص250، 254.
- (129) المقرئ، السلوك، ج1، ص201.
- (130) ساويرس، تاريخ، ج4، ص123.
- (131) المقرئ، السلوك، ج1، ص206.
- (132) ساويرس، تاريخ، ج4، ص456.
- (133) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص635.
- (134) المقرئ، إغاثة، ص46؛ ساويرس، تاريخ، ج3، مج2، ص1642-1641.
- (135) المقرئ، السلوك، ج1، ص162.
- (136) ساويرس، تاريخ، ج3، مج2، ص1647.
- (137) المقرئ، السلوك، ج1، ص146.
- (138) ساويرس، تاريخ، ج4، ص636.
- (139) ساويرس، تاريخ، ج4، ص582.
- (140) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص635-636.
- (141) النويري، نهاية، ج29، ص105؛ ساويرس، تاريخ، ج4، ص309 والشونه هي مكان خزن الغلال. انظر: المقرئ، إغاثة، ص42.
- (142) أبو شامة، الذيل على الروضتين، ص20؛ المقرئ، إغاثة، ص45.
- (143) ساويرس، تاريخ، ج4، ص293-294.
- (144) النويري، نهاية، ج29، ص105؛ ساويرس، تاريخ، ج4، ص109-110.

- arte of gold and silver. P. 27-28
- (163) النويري، نهاية، ج29، ص86؛ الدواداري، كنز الدرر، ج7، ص271؛ المقرئزي، شذور العقود، ص29، ج30؛
- (164) ساويرس، تاريخ، ج4، ص240-243.
- Balog: The Coinage of the Ayyubids, p. 42, Rabie: (165)
The financial System of Egypt. P. 179.
- Balog: The Coinage of the Ayyubids, p. 42. (166)
- Ehrenkruz: contributions of the Knowledge. P. 504 (167)
- Goitein: The exchange arte of gold and silver. P. 29 (168)
- (169) ساويرس، تاريخ، ج4، ص252-253.
- (170) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص253.
- (171) ساويرس، تاريخ، ج4، ص240-243.
- (172) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص270-271.
- (173) ساويرس، تاريخ، ج4، ص254.
- (174) النويري، نهاية، ج29، ص105؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ج2، ص252، ساويرس، تاريخ، ج4، ص303.
- Goitein: The exchange arte of gold and silver. P. 29 (175)
- Ibid: The exchange arte of gold and silver. P. 28 (176)
- (177) المقرئزي، إغائة، ص90-91.
- (178) المقرئزي، إغائة، ص91.
- (179) النويري، نهاية، ج29، ص85، الدواداري، كنز الدرر، ج7، ص271؛ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج2، ص14؛ الفلقشندي، صبح، ج3، ص534.
- (180) ساويرس، تاريخ، ج4، ص315-316
- (181) ساويرس، تاريخ، ج4، ص315-316.
- (182) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص324-32.
- (183) النويري، نهاية، ج29، ص86؛ المقرئزي، السلوك، ج1، ص247؛ ساويرس، تاريخ، ج4، ص327.
- (184) الفلقشندي، صبح، ج3، ص440؛ المقرئزي، السلوك، ج1، ص254.
- Rabie: The financial system of egypt p. 182. (185)
- (186) ساويرس، تاريخ، ج4، ص327.
- (187) المصدر نفسه، تاريخ، ج4، ص315-318.
- (188) المقرئزي، إغائة، ص90.
- Goitein: The exchange art of gold on silver. P.41. (189)
- (190) المقرئزي، إغائة، ص90.
- (145) النويري، نهاية، ج29، ص105، ساويرس، تاريخ، ج4، ص110.
- (146) ساويرس، تاريخ، ج4، ص785-786.
- (147) المقرئزي، شذور العقود، ص27؛ المقرئزي، السلوك، ج1، ص88.
- (148) أبو شامة الروضتين، ج2، ص143.
- Ehrenkruz: Contributions of the Konwledge of the (149)
fiscal administration of Egypt in the middle Ages. P.
504.
- (150) المقرئزي، الخطط، ج3، ص533.
- (151) المقرئزي، السلوك، ج1، ص45.
- (152) الدراهم السود: هي الدراهم التي سُكت زمن الفاطميين، وقيمتها ثلث درهم شرعي. وبعد أن أمر صلاح الدين وقف التعامل بها، أصبح التعامل بها خسارة في البيع والشراء ومخاصمة مع الفريقين، وبلغ سعر صرف الدرهم والأسود مائة دينار؛ لكثرة ما وجدوا منها، ولكن الناس لا يتعاملون بها: أنظر: الفلقشندي، صبح، ج3، ص510؛ المقرئزي، الخطط، ج2، ص67؛ ساويرس، تاريخ، ج4، ص183.
- (153) المقرئزي، السلوك، ج1، ص99.
- (154) المقرئزي، شذور العقود، ص29.
- Rabie. The Financial System of Egypt, p.175. (155)
- Goitein: The exchange rate of gold and silver money (156)
in fatimid and ayyubed times. P.56, Ehrenkruz;
contributions of the knowledge. P. 50u.
- (157) رأفت النبراوي، النقود الإسلامية. ص95. والزيوف: أي الزائفة وهي المضروبة من الفضة المخلوطة بمعادن أقل قيمة. وكانت تقبل في المعاملات التجارية فقط. ولا تقبل في المعاملات الحكومية. أنظر: رأفت النبراوي، النقود القديمة والإسلامية للمقرئزي. ص131.
- Balog, The Coinage of the Ayyubids, p.106-141. (158)
- Goitein: The exchangerate of gold and silver. P28. (159)
- ابن بكرة، كشف الأسرار العلمية بدار الضرب المصرية، ص50.
- Ehrenkruz: The Crisis of dinar in the Egypt of (161)
saladin. P. 181. Rabie: The financial system of
Egypt. P 177.
- Goitein: The exchange ؛ ج4، ص220؛ (162)

المصادر والمراجع

البطاركة، ج3، ج4، تحقيق عبد العزيز جمال، 2006م، مكتبة مدبولي، القاهرة.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت911هـ/1505م)، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، ج2، وضع حواشيه خليل منصور، 1997م، دار الكتب العلمية، بيروت.

أبو شامة، شهاب الدين عبد الرحمن بن أسماعيل (ت665هـ/1267م)، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، ج4، وضع حواشيه وعلق عليه إبراهيم شمس الدين، 2004م، دار الكتب العلمية، بيروت.

—، تراجم رجال القرنين السادس والسابع "المعروف بالذيل على الروضتين، عني بنشره السيد عزت العطار الحسيني، 1974م، دار الجليل، بيروت.

ابن شداد، بهاء الدين (ت632هـ/1239م)، سيرة السلطان صلاح الدين الأيوبي "النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية"، تحقيق أحمد أبيض، 2003م، الأوائل للنشر والتوزيع، دمشق، سورية.

شيخ الربة، محمد بن أبي طالب الأنصاري الدمشقي (ت727هـ/1326م)، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، مطبعة الأكاديمية الأمبراطورية، بطرسبورغ، 1856م.

أبو الفداء، عماد الدين اسماعيل (ت732هـ/1331م)، تقويم البلدان، تصحيح رينود والبارون ماك كوين، 1840م، دار الطباعة السلطانية، مدينة باريس.

ابن فضل الله العمري، شهاب الدين أبي العباس أحمد (ت749هـ/1348م)، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ج2 تحقيق أيمن فؤاد سيد، المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة، 1985م، ج3، تحقيق محمد عبد القادر خريسات وآخرون، 2001م، مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات العربية المتحدة.

القرظيني، زكريا بن محمد بن محمود (ت682هـ/1283م)، آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، بيروت، 1960م.

القلقشندي، أحمد بن علي (ت821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج14، شرحه وعلق عليه محمد حسين شمس الدين، 1987م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي (ت845هـ/1444م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئية، ج3، تحقيق محمد زينهم ومديحة الشرقاوي، 1998م، مكتبة مدبولي.

—، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج1، تحقيق محمد مصطفى زيادة، 1934م، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة.

—، إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق وتعليق جمال الدين الشيبان، 2000م، مكتبة الثقافة الدينية.

—، النقود الإسلامية المسمى شذور العقود بذكر النقود، تحقيق محمد بحر العلوم، 1967م، المكتبة الحيدرية، النجف.

ابن ممتي، أسعد أبو المكارم (ت606هـ/1209م)، قوانين الدواوين، جمعه وحققه عزيز سوربال عطية، 1991م، مكتبة مدبولي، القاهرة.

المخطوطات

المخزومي، أبو الحسن علي بن عثمان بن يوسف القرشي (ت585هـ/1189م)، المنهاج في علم الخراج، P.M.. ADD. Library. 2348، نسخة بمكتبة الدكتور فالح حسين.

ابن واصل، جمال الدين محمد بن سالم (ت697هـ/1297م)، تاريخ الواصلين في أخبار الخلفاء والملوك والسلاطين، مركز الوثائق والمخطوطات، الجامعة الأردنية، شريط رقم (13).

المصادر المطبوعة

ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد (ت630هـ/1232م)، الكامل في التاريخ، ج10، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.

الإدرسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (من علماء القرن 6هـ/12م)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ج2، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، د.ت.

الأصفهاني، عماد الدين أبو عبد الله محمد بن حامد (ت597هـ/1201م)، البستان الجامع لجميع تواريخ أهل الزمان، تحقيق محمد علي الطعاني، 2003م، مؤسسة حمادة، إربد.

—، البرق الشامي، ج5، تحقيق فالح حسين، 1987م، مؤسسة عبد الحميد شومان، الأردن، ط1.

ابن بكرة، منصور الذهبي الكاملي (القرن 7هـ/13م)، كشف الأسرار العلمية بدار الضرب المصرية، تحقيق عبد الرحمن فهمي، لجنة إحياء التراث العربي الإسلامي، الجمهورية العربية المتحدة، 1966م.

ابن بطوطة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت779هـ/1377م)، رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تحقيق عبد الهادي التازي، 1997م، مجلد1.

البغدادي، عبد اللطيف (ت629هـ/123م)، الإفادة والاعتبار في الأمور المشاهدة والحوادث المعانية بأرض مصر، تحقيق أحمد غسان سبانو، 1983م، دار قتيبية، دمشق.

بنيامين التطلبي الأندلسي (ت569هـ/1173م)، رحلة بنيامين، ترجمة عزرا حداد، 1945م، مطبعة الشرق، بغداد.

ابن جبيرة، أبو الحسن محمد بن أحمد (ت614هـ/1218م)، رحلة ابن جبيرة، دار صادر، بيروت، 1959م.

الحنبلي، أحمد ابن إبراهيم (ت876هـ/1472م)، شفاء القلوب في مناقب بني أيوب، تحقيق مديحة الشرقاوي، 1996م، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

ابن دقماق، إبراهيم بن محمد المصري (ت809هـ/1406م)، الانتصار لواسطة عقد الأمصار، ج4، المطبعة الكبرى، بولاق، 1893م.

الواداري، أبو أيوب (ت736هـ/1335م)، كنز الدرر وجامع الغرر، ج7، الدر المطلوب في أخبار بني أيوب، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور، 1972م، القاهرة.

ساويرس بن المقفع، تاريخ مصر من خلال مخطوطة تاريخ

الدوريات

صبحي لبيب، 1951م، التجارة الكارمية وتجارة مصر في العصور الوسطى، المجلة التاريخية المصرية، مجلد4، عدد2.

المراجع الأجنبية

Balog, p. The Coinage of the Ayyubids. London, 1980.
Goitein, S.D, Amediterranean Society: the Jewish Communities of the Arab world as portrayed in the Documents of the Cairo Geniza. University California press, 1967-1989.
Rabie, Hassanein, The financial System of Egypt (A.H 564-741.A.D1169-1341), Oxford University press, London, 1972.

المقالات الأجنبية

Ehrenkretz, A.S. 1954. Contributions of the Knowledge of the fiscal administration of Egypt in the Middle Ages, Bulletin of the School of oriental and African Studies (London), XVI,,: 502-514.
Ehrenkretz, A.S. 1965. The Crisis of dinar in the Egypt of saladin, *Journal of the American Oriental Society*, XXVI, 178-184.
Fischel, W. 1958. The Spice Trade in The Mamluk Egypt, *Journal of the Economic and Social History of the orient*, 1, 157-174.
Goitein, S.D. 1963. Evidence on the Muslim pool Tax from non- Muslim Sources A Geniza study, *Journal of the Economic and Social History of the Orient*, Vi 278-295.
Goitein, S.D. 1965. The exchange arte of gold and silver money in fatimid and Ayyubid times, *Journal of the Economic and Social History of the Orient*, Vill 1-46.
Hassan, S.K. 2006. Legal Aspects from a Cairo Geniza Responsum on the Islamic Law the Sea: practice and Theory, *Jewish Quarterly Review*, 96 180-202.
Labib, S.Y. 1970. Egyption commercial policy in the Middle Ages, in Cook, M., *Studies in the Economic History of the Middle East*, London.

النايلسي، عثمان بن إبراهيم (ت بعد 632هـ/1234م)، لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية، تحقيق كلود كاهن، 1988م، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، مصر.

—، تاريخ الفيوم وبلاده، دار الجيل، بيروت، 1974م.
النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت 732هـ/1331م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، ج28، ج29، تحقيق نجيب مصطفى فواز وحكمت كشلي فواز، 2005م، دار الكتب العلمية، بيروت.
ابن واصل، جمال الدين محمد بن سالم (ت 697هـ/1297م)، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، ج1-3، تحقيق جمال الدين الشيال، القاهرة، 1953-1960م، ج4-5، تحقيق حسنين ربيع وسعيد عاشور، 1972-1977م، القاهرة.
ياقوت الحموي، أبو عبد الله (ت 626هـ/1228م)، معجم البلدان، ج5، دار صادر، بيروت، 1986م.

المراجع العربية والمعربة

إيمن فواد سيد، 2000م، الدولة الفاطمية في مصر . تفسير جديد، الدار المصرية اللبنانية للطباعة، القاهرة.
حسان حلاق وعباس صباغ، 1999م، المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية، دار العلم للملايين، بيروت.
حسنيين محمد ربيع، 1980م، البحر الأحمر في العصر الأيوبي، منشور في كتاب البحر الأحمر في التاريخ والسياسة الدولية، القاهرة.
رأفت محمد النبراوي، 2000م، النقود الإسلامية منذ بداية القرن السادس وحتى نهاية القرن التاسع الهجري، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة.
سعيد صالح خليل، 2012م، التجارة الداخلية في دولة المماليك الثانية، دار كنوز المعرفة، عمان.
عفاف صبره، 1983م، العلاقات بين الشرق والغرب (علاقة البندقية بمصر والشام في الفترة من 1100-1400م)، دار النهضة العربية، القاهرة.
فالتر هنتس، المكابيل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى، ترجمة كامل العسلي، 1970م، الجامعة الأردنية، عمان.
كلود كاهن، الشرق والغرب زمن الحروب الصليبية، ترجمة أحمد الشيخ، 1995م، سينا للنشر، القاهرة.
هايد، ف، تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في العصور الوسطى، ج4، تعريب أحمد محمدا، 1994م، الهيئة المصرية العامة، القاهرة.
يوسف غوانمة، 1995م، معاهدات الصلح والسلام بين المسلمين والفرنج، دار الفكر، عمان.

**Trading Activity and Price Movement in Egypt,
The Time of The Ayyubid (69-648A.H/1173-1250A.D)**

*Fawzi Khalid Tawahya**

ABSTRACT

This study tries to identify the commercial activity of Egypt during the Ayyubid era and clarifies the factors influencing it, as well as, its impact on the treasury of the Ayyubid state both on terms of the commercial returns on that activity or the taxes that levied by the state from the traders. The study also tried to clarify the movement of prices of goods and factors affecting its rise and fall both in terms of supply and demand and in terms of the climatic factors or agricultural pests, or the monetary policy of the state that deeply affected the fluctuation in the prices commodity due to the manipulation of the coinage.

Keywords: Trade, Monetary, Egypt, Ayyubid State.

* Faculty of Arts, The University of Jordan, Jordan. Received on 3/2/2014 and Accepted for Publication on 20/2/2014.